جامعة المثنى المادة: جرائم حزب البعث

كلية التربية الاساسية الفصل الدراسي الاول

قسم العلوم المرحلة الثانية

أستاذة المادة: م.م علياء عبد الله الموسوي

## محاضرات مادة جرائم حزب البعث للعام الدراسي 2025-2026

تُعد مادة جرائم حزب البعث من المواد الدراسية المهمة التي تهدف إلى تسليط الضوء على مرحلة مفصلية من تاريخ العراق المعاصر، وهي المرحلة التي شهدت تولي حزب البعث السلطة وما رافق ذلك من أحداث وتطورات سياسية وأمنية واجتماعية تركت آثاراً عميقة في بنية الدولة والمجتمع. وتكتسب دراسة هذه المادة أهمية خاصة لأنها تتناول جانباً من التاريخ الوطني يرتبط بحقوق الإنسان والحريات العامة وسيادة القانون، وتسعى إلى توثيق الوقائع والأحداث التي شهدها العراق خلال عقود من الحكم البعثي، وتحليل أسبابها ونتائجها وانعكاساتها على مختلف جوانب الحياة.

لقد شهد العراق خلال فترة حكم حزب البعث العديد من الممارسات والسياسات التي أثارت جدلاً واسعاً على المستويين المحلي والدولي، إذ اتُّهم النظام آنذاك بارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان شملت الاعتقالات التعسفية، والتعذيب، والإخفاء القسري، والإعدامات خارج نطاق القضاء، فضلاً عن ملاحقة المعارضين السياسيين وتقييد الحريات العامة. كما تعرضت فئات اجتماعية وقومية ودينية مختلفة إلى أشكال متعددة من الاضطهاد والتمييز، الأمر الذي أدى إلى معاناة إنسانية واسعة النطاق ما زالت آثارها حاضرة في ذاكرة المجتمع العراقي حتى اليوم.

ولم تقتصر آثار تلك السياسات على الجانب السياسي فحسب، بل امتدت إلى الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، حيث أسهمت في إضعاف مؤسسات الدولة والمجتمع، وخلقت حالة من الخوف وعدم الاستقرار، كما انعكست على العلاقات الاجتماعية بين مختلف فئات المجتمع. كذلك شهدت تلك الحقبة سلسلة من الحروب والأزمات التي استنزفت الموارد البشرية والاقتصادية للبلاد، وأدت إلى خسائر كبيرة على المستويات كافة، فضلاً عن تداعياتها التي استمرت لسنوات طويلة بعد انتهاء الحكم البعثي.

إن دراسة جرائم حزب البعث لا تهدف إلى استحضار الماضي من أجل إثارة الخلافات أو الانقسامات، وإنما تهدف إلى فهم الوقائع التاريخية بصورة علمية وموضوعية، واستيعاب الظروف والعوامل التي أدت إلى وقوع تلك الجرائم والانتهاكات، بما يساعد على استخلاص الدروس والعبر اللازمة لبناء مستقبل قائم على احترام القانون وحقوق الإنسان. كما تسهم هذه الدراسة في ترسيخ ثقافة العدالة الانتقالية وتعزيز الوعي بأهمية حماية الحريات العامة وصيانة كرامة الإنسان ومنع تكرار الانتهاكات التي عانى منها المجتمع في فترات سابقة.

وتسعى هذه المادة إلى تعريف الطلبة بأبرز الجرائم والانتهاكات التي ارتُكبت خلال فترة حكم حزب البعث، من خلال دراسة الوثائق والشهادات والقرارات والتقارير الصادرة عن الجهات المختصة، فضلاً عن تحليل الأبعاد القانونية والتاريخية والسياسية لتلك الجرائم. كما تهدف إلى تنمية قدرات الطلبة على التفكير النقدي والتحليل الموضوعي للأحداث التاريخية، وربط الماضي بالحاضر من أجل فهم التحولات التي شهدها العراق وأثرها في مسيرته السياسية والاجتماعية.

ومن هنا تأتي أهمية مادة جرائم حزب البعث بوصفها مادة أكاديمية ووطنية تسهم في حفظ الذاكرة التاريخية للشعب العراقي، وتعزيز قيم العدالة والإنصاف واحترام حقوق الإنسان، وترسيخ مبادئ المواطنة وسيادة القانون. ففهم التجارب التاريخية المؤلمة يُعدّ خطوة أساسية نحو بناء

مجتمع أكثر وعياً واستقراراً، وقادراً على مواجهة التحديات المستقبلية بروح المسؤولية والالتزام بالقيم الإنسانية والحضارية.

**أولاً مفردات المادة:**

**1**-انتهاكات الحقوق والحريات

**2**-انتهاكات النظام البعثي للحقوق والحريات العامة

**3**-اثر سلوكيات النظام البعثي في المجتمع وتسلطه على الدولة

**4**-اثر المرحلة الانتقالية في محاربة السياسة الاستبدادية

**5**-الميدان النفسي

**6**-الميدان الاجتماعي

**7**-الدين والدولة

**8**-الثقافة والاعلام وعسكرة المجتمع

**9**-اثر القمع والحروب على البيئة والسكان

**10**- استعمال الاسلحة المحرمة دولياً والتلوث البيئي

**11**- سياسة الارض المحروقة

**12**- تجفيف الاهوار والهجرة القسرية تدمير البيئة الزراعية والحيوانية والتلوث الاشعاعي

**13**- المقابر الجماعية وقصف دور العبادة

**ثانياً: المصادر**

منهاج جرائم حزب البعث البائد / وزارة التعليم العالي والبحث العلمي/ 2023-1

**ثالثاً: الاهداف**

1-التعرف على نشأة حزب البعث وتطوره السياسي في العراق.

2-دراسة أبرز الجرائم والانتهاكات التي ارتُكبت خلال فترة الحكم البعثي.

3-بيان الآثار السياسية والاجتماعية والاقتصادية لتلك الجرائم.

4-تعزيز الوعي بمبادئ حقوق الإنسان والحريات العامة.

5-ترسيخ قيم العدالة والمساءلة وعدم الإفلات من العقاب.

6-تنمية القدرة على تحليل الأحداث التاريخية بصورة علمية وموضوعية.

7-الاستفادة من دروس الماضي في بناء دولة القانون والمؤسسات.

**المحاضرة الاولى**

إنتهاكات الحقوق والحريات

تسعى الدول الديمقراطية إلى ضمان تمتع الافراد بالحقوق والحريات، وتعمل بموجب قوانين هيئات الحكم الثلاث التشريعية، التنفيذية القضائية على حمايتها، وعلى خلاف ذلك تعمل الدولة الاستبدادية أو الدكتاتورية على مصادرة تلك الحقوق والحريات أو تقييدها والعمل على انتهاكها في ضوء الأفعال والإمتناعات التي تمثل انتهاكات خطيرة وجسيمة سواء أكانت تلك الحقوق طبيعية أم شخصية، أم سياسية، أم إجتماعية أم فكرية، أم ثقافية.

مع بداية تأسيس الدولة العراقية في العام ١٩٢١ أسس نظام للحكم الملكي شهد العديد من الأحداث، لكنها عموما أحداث لم تؤثر كثيرا في الحقوق والحريات على الرغم من بساطة الحياة وعدم تعقيدها، وإن الأحداث التي شهدها العراق منذ العام ١٩٢١ إلى العام ١٩٥٨ كانت مستقرة نسبيا قياسا بما كان حاصلا بعد العام ١٩٥٨

وقد شهد العراق بعد إنقلاب ١٧/ تموز / 1968 إنتهاكات خطيرة لحقوق الأفراد وحرياتهم طوال مدة حكم حزب البعث. وقد تنوعت مظاهر هذه الانتهاكات بين القتل، والتعذيب، والاعتقالات، والتهجير، والحرمان من العديد من الحقوق الفكرية والثقافية لفئات كثيرة من أبناء الشعب العراقي مما ألزم – بعد العام ٢٠٠٣ إيجاد معالجات لتلك الانتهاكات الخطيرة التي عانى منها الشعب، وإنصاف الضحايا وذويهم ، وضمان حقوقهم عن طريق أنظمة العدالة الانتقالية ، ووسائلها التي تستدعي كشفا إستدلاليا لحقيقة تلك الأنظمة السياسية التي حكمت العراق منذ العام ١٩٢١ إلى العام ٢٠٠٣ ، ثم توضيحا للإنتهاكات التي تعرض لها الأفراد في ظل نظام حكم البعث، وتوضيحا لأثر سلوكيات ذلك النظام في المجتمع العراقي ، موازنة بأثر

نظام العدالة الانتقالية في معالجة تلك الآثار السلبية المترتبة على تولي نظام البعث للحكم منذ العام 1968 حتى العام 2003 ويتألف هذا الفصل من مباحث أربعة فيما يأتي كشف مضامينها

**المبحث الأول: نبذة وصفية عن الأنظمة السياسية في العراق ١٩٢١-٢٠٠٣**

شهد العراق في العام ١٩٢١ تأسيس أول حكومة عراقية بعد قيام ثورة العشرين العراقية إذ تم إنشاء المجلس التأسيسي من شخصيات عراقية معروفة ولها مكانتها في المجتمع. وقد تم تتويج الملك فيصل) في (٢٣/٨/١٩٢١) ملكا على العراق، ثم تسلم حكم العراق فيما بعد كل من وفي العام ١٩٥٨ وقع إنقلاب عسكري بزعامة عدد من الملك غازي، والملك فيصل الثاني الضباط لم يستمر طويلا حتى سيطر نظام البعث على البلاد في انقلاب (١٧)/ تموز (١٩٦٨) الذي استمر يحكم بالبطش حتى إسقاطه باحتلال العراقي في العام ٢٠٠٣

ومن أجل الإحاطة لحبرا بتلك الأنظمة السياسية التي حكمت العراق منذ التأسيس إلى العام ٢٠٠٣ سنعرض نبذة وصفية عنها في محاوز ثلاثة

**المحور الأول: النظام الملكي (١٩٢١-١٩٥٨)**

على أثر الثورة الشعبية العراقية الكبرى ثورة العشرين التي حصلت في العراق بإتفاق، وفتوى، وتوجيه) عراقي خالص تم تأليف المجلس التأسيسي من شخصيات عراقية معروفة ومشهورة – كما أشرنا قبل قليل – وبعد ذلك تم تنصيب الملك فيصل الأول ملكا على العراق في (٢٣/٨/١٩٢١)، وألفت أول حكومة عراقية برئاسة عبد الرحمن الكيلاني النقيب الذي استقال بعد سنة فخلفه (عبد المحسن السعدون).

ومن المواضيع التي حصلت في مدة حكم النظام الملكي وضع دستور في العام ١٩٢٥ ، وإقراره رسميا. وقد سمي بالقانون الأساسي الذي صدقه الملك بتاريخ ٢١ آذار / ١٩٢٥، وقد تكون هذا القانون من مقدمة وعشرة أبواب اشتملت على ١٢٥) مئة وخمسة وعشرين مادة، واتخذ بموجبها هذا الدستور الملكية نظامًا للحكم عندما جعل سيادة المملكة العراقية الدستورية للأمة هي وديعة الشعب للملك فيصل بن الحسين ثم لورثته من بعده، بعدها توالت الحكومات العراقية متعاقبة حتى العام ١٩٥٨ بانتهاء الملكية، وحلول النظام الجمهوري محله بانقلاب ثورة

(١٤) تموز / ١٩٥٨

وقد شهد العراق طوال مدة الحكم الملكي العديد من الأحداث السياسية والعسكرية والإقتصادية المؤثرة في النظام السياسي؛ فقد انضم العراق إلى عصبة الأمم في العام ١٩٣٢ ؛ فأعلن إستقلاله الرسمي عن المملكة المتحدة (بريطانيا العظمى). وحدثت في العام ١٩٣٦ الثورة العربية الكبرى في سوريا والأردن، وإنقلاب بكر صدقي في العراق. وشهدت البلاد حركات عسكرية لمجموعة من الضباط أشهرها (حركة مايس) في العام ونشبت عدة حروب متعاقبة منها حرب ١٩٤٨ ، ثم حرب ١٩٥٦ ضد (مصر) بعدوان ثلاثي ١٩٤١

ومن الإنجازات الظاهرة التي تمت في العهد الملكي إنشاء مجلس الإعمار) الذي ما تزال العديد من منجزانه

شاخصة إلى الآن، وقد إنتهى النظام الملكي في العراق بعد إنقلاب ١٩٥٨ الذي قتل فيه الملك فيصل الثاني) وعدد من أفراد أسرته وحاشيته، وعدد من المسؤولين في الحكومة وبذلك بدأت حقبة زمنية و نظام سياسي جديد.

المحور الثاني: العهد الجمهوري ١٩٥٨-١٩٦٨

بدأ العهد الجمهوري الأول في العراق بإنقلاب (١٤) تموز / (١٩٥٨) الذي قام به عدد من الضباط العسكريين. وقد تولى الزعيم ( عبد الكريم قاسم) وعدد من الضباط العسكريين مقاليد الحكم في العراق، وتم إلغاء القانون الأساسي لعام ١٩٢٥ ، وأصدرت الجهة القائمة بالانقلاب دستورا مؤقتا في (٢٧) تموز / ١٩٥٨) أمضى عليه رئيس الوزراء؛ فأعلن رسميا، وكان مكونا من (٢٧) سبع وعشرين) مادة، ثم أضيفت إليه ثلاث مواد؛ فأصبح مكونا من (٣٠) ثلاثين مادة، واستمر ذلك حتى وقوع انقلاب (٨) شباط / ١٩٦٣) عندما حصلت أحداث أدت إلى مقتل الزعيم عبد الكريم قاسم)، وتولي البعثيين السلطة، وتم اختيار عبد السلام محمد عارف رئيسا للجمهورية، وتحصل إصدار دستور (٤ / نيسان / ١٩٦٣) الذي تكون من (٢٠) عشرين مادة، وكانت السيادة للمجلس الوطني، ثم صدر دستور (٢٢) نيسان / ١٩٦٣) ، ثم دستور (٢٩ / نيسان / ١٩٦٤). وقد استمر حكم ( عبد السلام محمد عارف حتى وفاته في (١٣/ نيسان / ١٩٦٦) نتيجة سقوط الطائرة التي كانت تقله مع عدد من الوزراء والضباط والمراتب بين مدينة

البصرة والقرنة؛ فتولى الحكم بعده أخوه عبد الرحمن محمد عارف الذي كان رئيسا لأركان الجيش، وابتدأ حكمه من (١٦ / نيسان / ١٩٦٦) حتى إجباره على التنحي بأمر الانقلابيين في ١٧ / تموز / ١٩٩٨ ، والسفر إلى تركيا تاركا الظهور السياسي تماما.

المحور الثالث: العهد الجمهوري (البعثي (١٩٦٨-٢٠٠٣)

بدأ هذا العهد بإنقلاب (١٧) تموز / ١٩٦٨) الذي قاده مجموعة من الضباط البعثيين؛ فأجبروا الرئيس آنذاك (عبد الرحمن محمد عارف على التنحي مقابل ضمان حياته وحياة إبنه. وقد كان نظام الحكم شموليا تفرد فيه نظام الحزب الواحد إذ منعت الأحزاب من ممارسة النشاطات السياسية، ومسك زمام الحكم، ومقاليده حزب البعث البائد.

**الواجب اليومي والاسبوعي**

**النشاط الاول:** ما أبرز الانتهاكات التي ارتكبها نظام حزب البعث بحق الشعب العراقي؟

**النشاط الثاني:** اكتب بحثًا مختصرًا عن جرائم حزب البعث ضد حقوق الإنسان

**المحاضرة الثانية**

إستولى حزب البعث على زمام السلطة في العراق بعد الانقلاب الذي قاده ضد الرئيس عبد الرحمن محمد عارف) في (١٧) تموز / 1968) كما مر سابقا، وبدأ عهد جديد في العراق لم تضمن فيه مبادئ حقوق الإنسان والحريات العامة التي أقرتها المواثيق والمعاهدات الدولية، ولم تحفظ فيه الحقوق الاجتماعية والاقتصادية. ولتبيين ذلك سنعرض هذا المبحث في محورين رئيسين هما:

**المحور الأول: إنتهاك الحقوق الفكرية والحريات العامة**

بعد إنقلاب العام ١٩٦٨ وضع قادة حزب البعث (البائد) دستورا جديدا لتنظيم سلطتهم إذ تولى الحزب زمام الحكم، وأحكم سيطرته عليه بعد إبعاد الجهات التي تحالفت معه للإطاحة بالرئيس عبد الرحمن عارف) وأصدر الحزب في 21/9/1968 دستورا مؤقتا لم تختلف فيه

المواد التي عالجت حقوق الإنسان المدنية والسياسية عما ورد في دستور العام ١٩٦٤ إذ جاءت الحقوق تكرارا لما سبق مع ملاحظة أنه على الرغم من ورود قانون لتأسيس الأحزاب، والاعتراف بها فإنه لم يتم تأليف أي حزب سياسي في هذه المدة. وإن حرية الصحافة بقيت محكومة بمبدأ الترخيص، إذ يجب استحصال موافقة وزير الثقافة والإعلام) قبل إصدار أي مطبوع، ومنح رئيس الجمهورية الحق في إصدار القرارات التي لها قوة القانون من دون وجود ضوابط أو جهة تملك الرقابة عليه فضلا على عدم خضوع الإجراءات المتخذة من الرئيس للطعن أمام القضاء مما ولد انتهاكا لحقوق الإنسان نتيجة عدم توافر ضمانة كافية للأفراد بهذا الخصوص ولا سيما مع النص على استحداث محاكم الأمن الدولة تنظر في القضايا الناشئة عن حالة الطوارئ مما ولد انتهاكا للحقوق الدستورية للأفراد.

وقد إنتهى العمل بدستور العام ١٩٦٨ المؤقت بصدور دستور جديد بتاريخ ١٦/٧/١٩٧٠ مؤقت استمر تطبيقه قرابة (٣٣) ثلاث وثلاثين سنة. وقد احتوى على نصوص عديدة تضمنت مبادئ دستورية مهمة إلا أن آلية وضع دستور العام ١٩٧٠ المؤقت لم تأخذ بأية طريقة ديمقراطية لنشأة الدساتير ؛ فمسودة الدستور لم يتم إعدادها ولا إقرارها من أي مجلس تأسيسي منتخب. وسنعرض هذا المحور على أفرع هي:

**الفرع الأول: إنتهاكات الحقوق الفكرية**

على الرغم من أن دستور العام ١٩٧٠ قد نص على بعض الحقوق السياسية، وكفلها للمواطن العراقي فإن هذه الحقوق قد صيغت على وفق مفهوم (حزب البعث للحقوق السياسية، وللديمقراطية التي كان يريدها هو فقط إذ كان يرفض (الديمقراطية البرلمانية) لأنها ديمقراطية برجوازية لا تتوائم مع الواقع الذي يعيشه المجتمع العراقي – كما ترى القيادة السياسية للحزب، واتخذ بدلا منه ما يسمى بـ (الديمقراطية الشعبية التي كانت بحسب مفهوم حزب البعث تعني حق كل الطبقات والفئات الاجتماعية المؤمنة بالوحدة والحرية والاشتراكية))؛ فكان هذا شعار

حزب البعث البائد في التعبير عن رأيه، والمشاركة في بناء المجتمع وقيادته بسلطة المؤسسات السياسية التي يقف في مقدمتها حزب البعث البائد.

وهكذا فالحقوق السياسية بحسب مفهوم حزب البعث البائد للديمقراطية كانت تقتصر على الفئات والطبقات التي يمثلها الحزب الحاكم فقط. وهذا المفهوم كما يبدو يتنافى مع أهم المبادئ التي تستند إليها الحقوق السياسية التي هي الحرية والمساواة، وسيادة الشعب للديمقراطية. وكل هذه الجوانب قد أثرت في نطاق ممارسة المواطن لحقوقه السياسية الواردة في دستور العام ١٩٧٠ ، وكيفية معالجة الأخير لها، إلا النظام قد وضع قيدا لكل هذه الحريات مفاده أن تكون منسجمة مع ما يسمى بـ (خط الثورة القومي التقدمي) وبذلك نسف الحريات مرة واحدة بهذا القيد؛ لأنه مكن السلطة من منع أي حق من الحقوق المنصوص عليها متى رأت أو ادعت أنه مخالف للخط الذي تسعى لبلوغه...

وفي الواقع كان النظام البائد يعتمد سياسة التطهير العرقي للتخلص من المعارضين لسياسته إذ قام باغتيال المئات من الشخصيات السياسية، والأكاديمية، والعلمية المعارضة للنظام وسياساته، بل إن النظام قام بتصفية كل من يعارض أفكاره، وتوجهاته حتى إن كان من المنتمين لحزب البعث؛ فقد قام بتصفيتهم على مراحل تمثلت بالحكم بإعدام (٢٢) اثنين وعشرين واحدا منهم، والسجن لثلاثة وثلاثين آخرين بمدد تتراوح من سنة واحدة) إلى خمين عشرة سنة.

وقد نفذ حكم الإعدام بهم صباح يوم (٨/٨/١٩٧٩) بإشراف مباشر من رأس النظام البعثي للتخلص من أعضاء مجلس قيادة الثورة الذي جاء أساسا في (١٧) ٣٠ تموز (1968) بالقتل أو الغدر. ولم يكن في تلك الجمهورية البعثية الظالمة التزام بالمؤسسات الدستورية ، ولا قضاء محايد أو مستقل يستند إليه المواطنون في الدفاع عن أنفسهم، وحقوقهم أمام جرائم القتل والاعتداء على الكرامات التي يمارسها حزب البعث ضد المواطنين فضلا عن منحاهم في كتابة

القوانين والقرارات وتطبيقها خلافا لكل القوانين الإنسانية كقرارات قطع اللسان لكل من انتقد رأس النظام ونظامه ، والوشم على الجباه ، وقطع الأذن والأيدي والأرجل ، وغيرها من القرارات التي تنتهك فيها حقوق الإنسان ؛ فقد أصدر العديد من القرارات التي تنص على إعدام كل من يثبت ولاؤه لغير حزب البعث منها القرار رقم (٤٦١) في (٣١/٣/١٩٨٢) الذي نص على إعدام كل من يثبت انتماؤه لحزب الدعوة الإسلامية وبأثر رجعي، وشملت التصفيات أعضاء في الأحزاب القومية، والشيوعية والاشتراكية، وغيرها من الأحزاب العلمانية بقرارات الإعدام والتصفيات. وقد أعدم العديد من شخصيات تلك الأحزاب داخل العراق، وطوردت كوادرها التي هاجرت إلى خارج العراق.

إن هذا القرار يمثل مخالفة للميثاق العالمي لحقوق الإنسان والاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية الصادرة في العام ١٩٦٦ التي صدقها النظام نفسه في ٢٥/١/١٩٧١ ١/١ الشعبانية

وقد مارس رأس النظام، ونظامه أشد أنواع الانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان بتصديه فمعا لانتفاضة الشعب العراقي في (١٥) شعبان / ١٤١١هـ الموافق للأول من آذار في العام ١٩٩١ التي إشترك فيها الشعب العراقي في (١٤ / أربع عشرة محافظة عراقية من أصل (١٨) ثماني عشرة) محافظة عراقية.

**<u>الواجب اليومي والاسبوعي</u>**

**النشاط الاول:** ما الأسباب التي أدت إلى انتشار القمع السياسي في عهد حزب البعث؟

**النشاط الثاني:** أكتب مقال لا يقل عن صفحتين عن الآثار السياسية والاجتماعية لجرائم حزب البعث في العراق

## المحاضرة الثالثة

ومن الإنتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان التي مورست في قمع الانتفاضة الشعبانية، والمناطق التي شهدت الإنتفاضة نذكر ما يأتي:

أ–الإعدام بدون إجراءات قضائية، بل اعتمد على الظن، والشبهة لتنفيذ الإعدام فورا في الموقع

ب–التعذيب باستعمال الممارسات غير الإنسانية

ت– الإحتجاز التعسفي للناس

ث– أخذ الرهائن واستعمال النساء والأطفال دروعا بشرية

ج– انتهاك حقوق الممارسات الدينية، والممتلكات

ح– قتل المواطنين بدفنهم أحياء في مقابر جماعية على الشبهة والظن

خ– حالات الاختفاء الجماعي لعوائل أو جماعات في ظروف غامضة

د–التعامل مع المنتفضين بعناوين طائفية، وعنصرية

د– منع الغذاء والرعاية الصحية للمشكوك بمشاركتهم في الانتفاضة مع عوائلهم

ر– التمثيل بجثث القتلى بعد تعذيبهم وقتلهم

ز– الإجهاز على الجرحى في المستشفيات

س– قتل الشباب أمام ذويهم وأهلهم، وترك جثثهم معلقة أمام بيوتهم

ش–قتل المعارضين بربط أيديهم وأرجلهم، ووضع ثقل ورميهم في النهر

ص– رمي المعارضين للنظام من علو شاهق بواسطة الطائرات المروحية ليصل إلى الأرض ميتا ؟.

**الفرع الثاني إنتهاك الحريات العامة**

لم ينص دستور العام (١٩٧٠) المؤقت على الحق في المشاركة العامة بشؤون البلد صراحة وإنما جاء إقراره بهذا الحق إقرارًا ضمنيا في المادة (٤٨) منه بالقول: ((يتألف المجلس الوطني من ممثلي الشعب في مختلف قطاعاته السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ويتم تشكيله وتحديد طريقة العضوية وسير العمل منه وصلاحياته بقانون خاص يسمى

قانون المجلس الوطني.

وبهذا يعد عدم النص صراحة على هذا الحق من دستور (١٩٧٠) تراجعا واضحا عما ورد في دستور (١٩٦٨) المؤقت الذي نص صراحة في المادة (٤٠) منه على أن ((الإنتخاب حق للعراقيين ينظمه القانون... إلخ)). وهذا التراجع كان له أثر كبير في مدى ظهور حق المساهمة والانتخاب – وهو أهم نوع من أنواع الحقوق السياسية –إلى حيز التطبيق والممارسة الفعلية في ظل دستور (١٩٧٠) المؤقت خاصة وأن المادة (٤٧) منه عندما أشارت ولو رجعنا إلى واقع الانتخابات التى كانت تجري لانتخاب أعضاء المجلس الوطنى طوال المدة الممتدة من العام ١٩٨٠) إلى العام (٢٠٠٣) وجدنا أن الحزب المسيطر على الحكم هو حزب البعث البائدة لعدم تحقق، ولهذا تؤشر الملاحظات الآتية:

1–تعددية حقيقية للحياة الحزبية

2–افتقار الإنتخابات إلى الحرية والنزاهة.

3–الصلاحيات التشريعية الممنوحة للمجلس الوطني ضعيفة جدا.

4–انعدام الأثر الرقابي الفاعل على الانتخابات؛ لأن الإدارة هي من تقوم بها.

5–أغلب المرشحين تابعون لحزب البعث.

يضاف إلى هذا كله أن التنظيم السياسي آنذاك قد اعتمد على ما يعرف بنظرية الحزب القائد التي لا تعدو أن تكون تكريسا لمبدأ الحزب المسيطر الذي ينفرد بالسلطة بطريقة لا تترك للأحزاب السياسية الآخر الموجودة في الساحة من حظوظ في البقاء في السلطة للتغيير في السياسات العامة فضلا عن توثيق شرط أساسي هو أن تكون هذه الأحزاب دائرة في فلك ما يعرف بالحزب القائد؛ لذا يكون وجودها، وعدمها سواء.

**الفرع الثالث : الثالث إنتهاك الحق في التعددية الحزبية**

اقر دستور العام (١٩٧٠) المؤقت بهذا الحق، وفصل في تحديد تفرعاته المختلفة (الأحزاب السياسية، والنقابات، والجمعيات عندما نصت المادة (٢٦) السادسة والعشرون منه على أن يكفل الدستور حرية تأسيس الأحزاب السياسية، والنقابات، والجمعيات وفق أغراض الدستور وفي حدود القانون... إلخ)). وبهذه المادة بعد دستور (١٩٧٠) المؤقت

أول دستور عراقي ينص صراحة على حرية تأليف الأحزاب السياسية منذ العام (١٩٥٨) بينما اكتفت الدساتير السابقة بالنص فقط على حرية تأليف الجمعيات، وأحيانا النقابات، لم تأتي القوانين المتعلقة بتنظيم الجمعيات لتشمل بأحكامها تنظيم شؤون الأحزاب السياسية أيضا.

وقد عمل النظام البعثي في الوقت نفسه على تقييد حرية ممارسة هذا الحق طوال مدة حكمه في ثلاث مراحل:

**المرحلة الأولى (1968-1978)**

شجع النظام في هذه المرحلة تنظيم الجمعيات والمنظمات المهنية والنقابات العمال، المعلمين والموظفين)، وألفت العديد من المنظمات الجماهيرية مثل الإتحاد العام لنساء العراق، إتحاد طلبة العراق،

الإتحاد العام لشباب العراق لكن في إطار الصيغة المركزية التي اتبعها النظام بإشراف الحزب الحاكم احزاب البعث وتوجيهاته.

أما بشأن الأحزاب السياسية فقد سمح النظام في التعددية برغبة زائفة في المصالحة مع الأحزاب والمجموعات المعارضة مثل الشيوعيين والناصريين، والبعثيين اليساريين. وقد بادر النظام بإعلان ميثاق العمل الوطني في تشرين الثاني ١٩٧١ الذي أكد سماح النظام الضمان لكافة الحريات الديمقراطية لجماهير الشعب وقواها الوطنية بما فيها حرية الأحزاب السياسية، والجمعيات، وحرية الصحافة، وغيرها من الحريات التي تشرعها الدولة.

وتحقيقا لذلك أسست الج الجبهة الوطنية القومية التقدمية في تموز (١٩٧٣) التي ضمت حزب البعث، والحزب الشيوعي، ثم انضم إليها الحزب الديمقراطي الكردستاني وامتازت الحركة الحزبية في هذه المرحلة بحوارات. وتحالفات مؤقتة مع الحزب الحاكم من جانب، وبضربات خفيفة من جانب آخر.

**المرحلة الثانية: (١٩٧٩ – ١٩٨٨)**

بدأت هذه المرحلة مع خروج الحزب الشيوعي العراقي من الجبهة الوطنية القومية التقدمية)، وإغلاق صحيفته المركزية طريق الشعب في آذار ١٩٧٩؛ وبهذا انفرد الحزب

الحاكم بالساحة السياسية الحزبية كما انفرد بالسلطة السياسية.

ولقد أصبح كل شيء في العراق يتبع أيديولوجية البعث، ومجمل النظام السياسي يخضع الزعيم واحد كرس عبادة الشخصية؛ فأصبح الفرد خاضعا تماما لمشيئة الدولة التي هي مشيئة القائد الملهم، وظاهرة الحزب الواحد.

**المرحلة الثالثة بعد العام (١٩٨٩)**

بدأت هذه المرحلة مع الظروف التي خلفتها الحرب العراقية الإيرانية، والمركزية في الحكم، والحياة الحزبية إذ بدأ النظام السياسي بالتوجه نحو إجراء بعض الإصلاحات السياسية الصورية، وتمثلت انتهاكات النظام في هذه المرحلة ضد الحريات العامة بما يأتي:

أ- انتهاك حرية الفكر، والرأي، والصحافة

ب- تجريم تأسيس الأحزاب السياسية، والانتماء إليها

ت-منع تأسيس الجمعيات والنقابات المهنية خارج إطار حزب البعث ث- تجريم ممارسة بعض الشعائر الدينية، ومنع البعض الآخر وتقييده وعاش العراق تحت هيمنة نظام شمولي دموي تمثل في نظام الحزب الواحد الذي دام أكثر من ثلاثة عقود، وكل من ينتمي إلى جهة حزبية غير حزب البعث)، أو إلى جهة سياسية، أو يعمل لحسابها أو مصلحتها يعاقب بالإعدام ومثال على ذلك إصدار قرار بالرقم ( ٤٦١ / أربعمئة وواحد وستين) لسنة (١٩٨٠) يقضي بإعدام كل من انتمى أو روج لأي حزب إسلامي، أو المتعاطفين معه، والمروجين له وبأثر رجعي فاستشهد نتيجة ذلك آلاف من أبناء الشعب العراقي.

لقد عمل هذا النظام على فرض نظرية الرأي الواحد والثقافة البعثية الواحدة؛ ولأجل هذا عمدت أجهزة النظام القمعية على تصفية العديد من الرموز الوطنية، والدينية من علماء، وأدباء، ومثقفين لا لذنب إلا لأنهم خارج فكر حزب البعث.

**المحور الثاني: الانتهاكات التي تمس الحقوق الاجتماعية، والسياسية، والثقافية**

كان النظام البائد يتعامل مع الشعب العراقي على أساس التمييز والإقصاء إذ كان يتعامل بمنهج طائفي، أو عرقي ؛ فكان يحرم غير الموالين لسلطته وحزبه من التعليم والتعيين،

وممارسة الشعائر الدينية بدليل أنه قام بحملة واسعة ضد المشاركين في زيارة الأربعين للإمام الحسين (عليه السلام) تمثلت باعتقال كل من يشارك في هذه الزيارة المليونية، وإعدامه في العام (١٩٧٩) ، وبما قام به من اضطهاد وتصفية للكرد الفيلين باعتقال الرجال منهم الذين تتراوح أعمارهم بين (١٨–٣٨) سنة ، وقتلهم ، ومصادرة ممتلكاتهم وأراضيهم ، وإسقاط الجنسية العراقية عنهم، ويضم هذا المحور الأفرع الآتية:

**الفرع الأول: إنتهاك حرية الرأي**

أقر دستور العام١٩٧٠ بحرية الرأي حقا موثقا في المادة (٢٦) السادسة منه إذ جاء فيها: يكفل الدستور حرية الرأي، والنشر، والاجتماع، والتظاهر ... وفق أغراض الدستور وفي حدود القانون، وتعمل الدولة على توفير الأسباب اللازمة لممارسة هذه الحريات التي تنسجم مع خط الثورة القومي والتقدمي)). ومعنى هذا الشطر يعني أن الدولة توفر أسباب ممارسة هذه الحرية مع بقية الحريات السياسية لكل من يمارسها.

**<u>الواجب اليومي والاسبوعي</u>**

**النشاط الاول:** ما المقصود بجريمة الإبادة الجماعية؟ وهل تنطبق على بعض ممارسات النظام البعثي؟

**النشاط الثاني:** أكتب تقرير عن أحد الموضوعين:

1- المقابر الجماعية
2- جريمة الأنفال.

**<u>المحاضرة الرابعة</u>**

الانتهاكات التي مارسها النظام البعثي بما يأتي:

1–إنتهاك الحريات العامة وأهمها حق الحياة. ذلك بما ارتكبه النظام من إعدامات بحق عشرات الآلاف من المواطنين، وصلت العقوبات إلى حد الاستعباد والاسترقاق كقطع الألسن والأذن

وغير ذلك من الاعمال المشيئة مما تم توثيقه. وهناك أشخاص تعرضوا لمثل هذه العقوبات البدنية مما لم تعرفه الإنسانية حتى في العصور القديمة المظلمة.

2-تعريض السجناء والمعتقلين إلى التعذيب الجسدي الذي يصل إلى حد الموت، أو الإعاقة الجسدية.

3-عدم المساواة أمام القانون؛ فقد كان هناك تمييز عرقي، وطائفي في التعامل مع من توجه إليهم الاتهامات، ووصل فقط التمييز إلى أن يكون على الأساس المنطقي، أو ضمن الطائفة الواحدة.

4-الحجز التعسفي على التهمة والأخبار غير الموثقة، وغير الصحيحة، والمعلومات الكبدية التي يُخبر بها أي أحد من عناصر الأجهزة القمعية.

5 -منع المواطنين من السفر، ومراقبة من يسمح لهم بذلك حتى في مناسك الحج، والسفر للعلاج إن سمح النظام بذلك، وفرض مبالغ مالية على السفر.

6-منع حق اللجوء، وكبت الحريات

7- عدم التكافؤ والعدالة فى توفير فرص العمل، وفى البعثات الدراسية، وفى المراتب العسكرية فى الجيش

8-إسقاط الجنسية لأسباب سياسية، والتهجير القسري لعشرات الآلاف من المواطنين، ومصادرة ممتلكاتهم. وهذا ما تعرض له بعض مكونات الشعب العراقي وخصوصاً الشيعة والأكراد والكرد الفيلية، وغيرهم ممن طالتهم تلك الإجراءات التعسفية.

9-مصادرة الملكية بطرق غير مشروعة؛ الأسباب سياسية، وغير سياسية.

10 - منع حرية التعبير عن الرأي ولاسيما في القضايا السياسية، ومعاقبة من يقوم بذلك عقوبات قاسية تصل إلى السجن لسنوات، أو إلى عقوبة الإعدام.

11 – هناك الكثير من الإنتهاكات التي قامت بها الأجهزة القمعية كالتهجير الجماعي، والسجون الجماعية، وتجريف الأراضي الزراعية كما حدث من تجريف لها في مدينة الدجيل) في محافظة صلاح الدين)، أو تجفيف (الأهوار) في الجنوب، واستعمال الأسلحة الكيمياوية المحرمة في مدينة (حلبجة) في محافظة (السليمانية) ضد المدنيين

راح ضحيتها أكثر من (٥٠٠٠) خمسة آلاف مدني إذ وقعت جريمتها في (١٦/٣/ ١٩٨٨) فضلا عن استهداف مئات القرى الكردية في العمليات العسكرية التي أطلق عليها النظام اسم عمليات (الأنفال)

12 الجرائم الكبرى التي ارتكبها النظام وأجهزته القمعية إبان الانتفاضة الشعبية التي بدأت في محافظات الوسط والجنوب)، وعرفت بـ (الإنتفاضة الشعبانية) لوقوعها في شهر شعبان المعظم. وهي انتفاضة شعبية إيمانية ضد طغيان النظام راح ضحيتها عشرات الآلاف من الأبرياء في المقابر الجماعية، واستهدفت فيها المدن والعتبات المقدسة.

13– تغيير الحدود الجغرافية، والديمغرافية لبعض المناطق في المحافظات الأسباب سياسية وغير سياسية؛ فتسببت هذه التغييرات بأزمات ومشكلات ما تزال قائمة، ويصعب حلها كالحال في (كركوك)، و(تكريت)، ومناطق في (كربلاء) وغيرها.

إن كل ما ورد ذكره فيما مضى ما هو إلا إشارات الأنواع الجرائم التي ارتكبها النظام التي لا يمكن لباحث أن يحيط بها فضلا عن أنها تحتاج إلى وقت أطول لبيانها. ويمكن للباحثين، أو المتخصصين دراسة تفصيلاتها، وآثارها النفسية والاجتماعية على الشعب العراقي بما يستدعي دراسات وجهودا كبيرة لمعالجة آثارها، وانعكاساتها على واقع الشعب ومستقبله واستقراره السياسي والاجتماعي.

**النشاط اليومي:** تحدث عن سياسات التمييز والاضطهاد التي تعرضت لها بعض فئات المجتمع.

**النشاط الاسبوعي:** اكتب تقرير عن سياسة الإعدامات الجماعية وأهدافها السياسية.

**المحاضرة الخامسة**

**المحور الثالث: إنتهاك القانون الدولي**

بعد القانون الدولي من بين أهم القواعد القانونية التي تنظم العلاقات الدولية. وإن إنتهاك هذا القانون من قبل أية دولة أو نظام سياسي يمثل تهديدا للسلم والأمن الدوليين. وقد قام النظام البائد المتمثل بحزب البعث) بانتهاكات لقواعد القانون الدولي عن طريق تسببه بحروب وأزمات إقليمية ودولية إنعكست آثارها السلبية على حقوق الإنسان داخل العراق وخارجه. ويمكن الإشارة إلى أهم تلك الانتهاكات بالفرعين الآتيين:

**الفرع الأول: حرب الخليج الأولى، والثانية**

لقد تسبب إنتهاك النظام القواعد القانون الدولي، والمعاهدات والمواثيق الدولية بإندلاع حروب إقليمية تسببت بكوارث إنسانية، وانتهاكات لحقوق الإنسان داخل العراق وخارجه، ومنها حرب الخليج الأولى التي استمرت طوال الأعوام (١٩٨٠) – (١٩٨٨) بعدوانية من النظام البعثي الحاكم في العراق؛ فكانت من بين أهم الحروب الإقليمية التي حدثت فيها انتهاكات لحقوق الإنسان. وقد اعترف رئيس النظام السابق فيما بعد بأنه

هو المسبب الفعلي لاندلاع هذه الحرب. وأشار عدد من المسؤولين إلى تأكيد ذلك مما دفع الأمم المتحدة إلى إدانة العراق، وتحميله المسؤولية القانونية لتبعات تلك الحرب، وفرض تعويضات للدول المتضررة.

ولم يكتف رأس النظام البعثي بهذه الحرب، ونتائجها، وتحمل تبعاتها بعد انتهائها، بل قام بخرق القانون الدولي بغزو دولة (الكويت)، واحتلالها في شهر (آب) من العام (١٩٩٠)،

وإصراره على عدم الانسحاب منها مما دفع الأمم المتحدة إلى إصدار قرارات دولية تحت طائلة الفصل السابع لإرغامه على الانسحاب. وقد أدى ذلك إلى اندلاع حرب الخليج الثانية في العام (١٩٩١)، وقادتها الولايات المتحدة الأمريكية التي أرغمت النظام على الانسحاب الفوري من دولة (الكويت)، وفرض حصار دولي على العراق استمر أكثر من (١٢) اثني عشر عاما حتى سقوط نظام البعث في نيسان من العام (٢٠٠٣)

لقد تسببت تلك الحروب الإقليمية والدولية، والحصار الاقتصادي الذي تم فرضه على النظام من الأمم المتحدة بمأس كبيرة على الشعب العراقي ففاقم من معاناته في مجال حقوق الإنسان فضلا عن ما كان يعانيه الشعب العراقي من الحكم الشمولي الدكتاتوري القائم آنذاك.

**الفرع الثاني: الحصار الدولي على العراق بسبب غزو الكويت**

لقد فرض الحصار على العراقي نتيجة غزوه (الكويت) بموجب قرار الأمم المتحدة ذي الرقم (٦٦١ / ستمئة وواحد وستين الذي صدر بتاريخ (١/٨/١٩٩٠)، ونص على إقرار عقوبات اقتصادية خانقة على العراق؛ لتجبر النظام السياسي آنذاك على الانسحاب الفوري من الكويت. وقد تلى هذا القرار عدد من القرارات المتتالية. وقد عانى العراقيون ظروفا قاسية جدا جزاء هذه العقوبات مما أدى إلى وفاة مليون ونصف مليون طفل نتيجة الجوع، ونقص الدواء الحاد، وافتقادهم إلى أبسط وسائل الحياة.

إن هذه العقوبات دفعت بالكثير من العراقيين للهجرة إلى دول أخرى بحثا عن الأمان، والحياة، والتطور، وقد استمر هذا الحصار قرابة (١٣) / ثلاثة عشر عاما حتى انتهى عمليا بإسقاط نظام حزب البعث) سنة (٢٠٠٣). وقد عانى العراق جراء الحصار عزلة شديدة من معظم دول العالم سياسيا، ودبلوماسيا، واقتصاديا مما تسبب بدمار بنيته التحتية من مصانع، ومصاف، ومحطات توليد، ومحطات للمياه والمجاري.

كان لفرض الحصار على العراق نتائج وخيمة إذ تسبب في تدمير اقتصاد البلد، وتراجع المستوى الصحي والتعليمي، وتسبب في كارثة إنسانية بسبب نقص الغذاء والدواء إن كل تلك المآسي والأزمات التي تعرض لها.

**الواجب اليومي والاسبوعي**

**النشاط الاول:** ما أبرز الجرائم المرتكبة بحق المعارضين السياسيين؟

**النشاط الثاني:** تحدث عن تأثير جرائم حزب البعث على الذاكرة الوطنية العراقية

**المحاضرة السادسة**

**المحور الثالث: الإستبداد في إفساد الأخلاق، ومحاربة العلماء**

كان للحكم البعثي الأثر السلبي في العديد من المجالات ومنها إفساد الأخلاق لدى فئات المجتمع المتنوعة ولا سيما الشباب ، والنساء ؛ فقد نقشت ظاهرة التجسس، والوشاية على أفراد الشعب من أبناء جلدتهم سواء أكانوا أقارب أم غرباء ولا سيما المنتمين للمؤسسات الأمنية ، ومحاسبة من لم يقم بذلك الحرية واستعمل النظام أساليب الترهيب، والتخويف، والتهديد بمسائل تتعلق بالشرف، والاعتبار مع العديد من المعارضين الأفكار البعث وتوجهاته، وكان كل ذلك ضمن خطة ممنهجة اعتمدت على عسكرة المجتمع واستعمال أساليب البطش والقوة، ومحاولة تنشئة جيل يقوم على أفكار الإكراه والعنف ، وعدم احترام الآخرين ، وغياب القدوة والرمز الصالح.

لقد كانت المناهج التربوية والتعليمية موجهة ومسيطرا عليها من الحزب الحاكم، وكانت تصب في خدمة مصالحه وأفكاره الاستبدادية التسلطية بموجب تمجيد الحزب الحاكم ورموزه، ومحاربة معارضيه وكل من يحمل فكرا مناهضا له ، والعمل على زجهم في السجون، أو إجبارهم على مغادرة البلاد ، أو إعدامهم وتصفيتهم جسديا عن طريق عمليات الاغتيال.

وهيمن الحزب الدكتاتوري الواحد على وسائل الإعلام المسموعة والمرئية والمقروءة جميعها ؛

فكانت مسيطرا عليها ، وموجهه وفقا لأفكاره وتوجهاته ؛ فكانت سياسته إقصائية استئصالية لأي فهكر معارض سواء أكان شخصا أم مجموعة. وقد كثرت الأجهزة الأمنية الاستبدادية لضمان استمرارية الحكم الاستبدادي الدكتاتوري التي كانت جميعها تعمل من أجل بناء فكره ، وتوجهاته.

وقد حارب النظام الاستبدادي العلم والعلماء بالتقييد والضغط لجعلهم منتمين للحزب الحاكم، وتوظيف مواهبهم وأفكارهم ، لخدمته ، وبخلافه فإن من يرفض سيتم التضييق عليهم ، وعدم السماح لهم بممارسة نشاطاتهم بحرية ؛ فتم تصفية العديد من العلماء ، والمفكرين ، والمثقفين ، أو إجبارهم على ترك البلد لعدم قبولهم العمل مع الحزب الحاكم ، أو لعدم تمجيده ومدحه.

وقد أكدت العديد من التقارير تزايد نسبة التسرب من المدارس في مراحل الدراسة الابتدائية ، والمتوسطة ، والثانوية بسبب الضائقة المالية للعديد من العوائل التي يُضطر أبناؤها إلى العمل لكسب المال لإعالة أسرهم. وكانت السياسة المتبعة في التعليم منذ السبعينات وحتى سقوط النظام ترتكنز في توجيه التعليم بما تخدم سيادة النظام وأهداف و تمجيد الحاكم دون مراعاة صفوف القوميات وخصوصياتها لقد سلبت سياسات النظام المتعلقة بعسكرة المجتمع من ذلك المجتمع حقه في العيش الأمن المستقر والاستمتاع بحياة صحية آمنة وطويلة؛ ففي الوقت الذي كانت فيه شعوب المنطقة تعيش التنمية على المستويات كافة، كان العراق غارقاً في دوامات الحرب والدمار.

ولقد أسهمت عسكرة المجتمع في ولادة أجيال تربت على العنف ونشأت على حالة الطوارئ المستمرة، لذا تجذرت لدى المجتمع العراقي خاصة بين الأجيال الشابة التي ولدت بعد العام ١٩٨٠ ، ثقافة العنف والتطرف التي ظهرت تمثلاتها بعد سقوط النظام عام ٢٠٠٣، فقد كان المجتمع في حالة إستعداد نفسي ثقافي على الاقتتال الأهلي دون وجود أهداف واضحة، إذ كان القتل لأجل القتل، وهي حالة ما كان يصل لها المجتمع لو لم يكن قد مر بظروف الحرب، وإرهاب الدولة، والقمع، وتكميم الأفواه، ومصادرة الآراء، وتغول الدولة بكل اجهزتها وهي ترهب المواطن البسيط، وتهدده بمختلف العقوبات بما فيها قطع الماء والكهرباء والطرد من الوظيفة وإسقاط الجنسية، والتعذيب الجسدي والنفسي، والتغييب، والإغتيال، والإعدام.

**المبحث الثالث: الدين والدولة**

لم يرد للدين في دستور الحزب لعام ١٩٤٧م ذكر مباشر الا ان الإشارة الى علمانية الحزب قد وردت ضمنا في بعض المواد. وقبل التطرق لها لابد من تعريف العلمانية ومفهومها فالعلمانية تعني فصل السياسة عن الدين وهذا لا يعني ان السياسة تعادي الدين او ان الحاكم ملحد او ان الدولة العلمانية ملحدة، وتتميز الدولة العلمانية بإحلال القانون الوضعي وانحسار الحكم بالحق الإلهي ، إذ وردت الإشارة الى العلمانية في مواد دستور حزب البعث بشكل ضمني فقد نصت الفقرة الأولى من المادة الثانية من المواد الأساسية على حرية الكلام والاجتماع والاعتقاد وأنها مقدسة لا يمكن لأي سلطة أن تنتقصها وجاء في المادة الثالثة من المبادئ العامة : انه حزب قومي يؤمن بان القومية حقيقة خالدة وان الشعور القومي هو الذي يربط أبناء الوطن، وورد في المادة (١٥) ضمن سياسة الحزب الداخلية بان الرابطة القومية هي الرابطة الوحيدة القائمة في الدولة العربية. وذكرت المادة (١٨) ضمن الباب نفسه انه يوضع بملء الحرية تشريع موحد للدولة العربية منسجم مع روح العصر وفي ضوء تجارب الأمة العربية في ماضيها.

ومن المواد أعلاه نلاحظ ان الحزب لم يتطرق الى الدين إطلاقا، بل كانت جميع دعواته علمانية. وقد برزت قضية الدعوة الى العلمانية في أفكار وأطروحات مؤسسة المسيحي ميشيل عفلق) عندما كتب في عام ١٩٥٦ في شهر آذار مقالا بعنوان نظرائنا إلى الدين) وفي نيسان عام ١٩٥٦م كتب مقالا آخرا بعنوان (قضية الدين في البعث العربي.(ومن أفكاره الأخرى المتناقضة التي بثها بين أتباعه انه عد الإسلام حادثاً قومياً وانسانيا وعالمياً ويجب على الشباب إعطاؤه حقه من الإهتمام يدرسونه بكل ظروفه وتفاصيله وملابساته، ويقول إن الإسلام حركة ثورية ولا يفهم الإسلام حق الفهم سوى الثوريين) بمعنى انه يريد ان ينسب أمور الدين الى رجالات حزب البعث.

وسنقوم بتقسيم هذه الدراسة على محورين

**المحور الأول:** جرائم منع نشر التعاليم الدينية ومصادرة العلم والمعرفة، وتنطوي تحته عدة محاور

**المحور الثاني:** جرائم قتل العلماء والشباب المتدين وحظر الاحزاب الدينية وايضا تنطوي تحته عدة محاور هذه الجرائم التي سأسجلها لكم ليست من وحي الخيال بل هي ممن عاش سني الألم والمعاناة، للتاريخ وللأمة التي لازالت تنتظر الأمل بعد سراب البعث الزائل، وللأجيال المقبلة لئلا تلدغ من جحر مرتين

الفرع الأول: جرائم منع نشر التعاليم الدينية ومصادرة العلم والمعرفة

حاولنا أن نسجل الجرائم والانتهاكات التي قام بها نظام البعث المقبور ضد الشعب العراقي او الشعوب المجاورة لوجدنا أنفسنا من الصعوبة بمكان انها لو جمعت بكتاب لكان أجزاء وأجزاء؛ لأنها امتدت لتشمل كل أمور الشعب ومجربات الحياة وتفاصيلها الدقيقة.

إستولى النظام البعثي الفاشي على الحكم بعد إنقلاب على حكم عبد الكريم قاسم سنة ١٩٦٣ م، وبقيادة عبد السلام عارف واحمد حسن البكر، فما كان من صدام حسين إلا أن عاد الى العراق – إذ كان خارج العراق – بعد هذا الإنقلاب المشؤوم، وواصل نشاطه في خلايا الحزب وأجهزته القمعية في مدة إبعاد عبد السلام عارف للبعثيين عن السلطة، وفي سنة ١٩٦٨ م شارك صدام حسين التكريتي – كما كان يعرف آنذاك – مشاركة مهمة في الإنقلاب البعثي على حكم عبد الرحمن عارف، وكان من أركان هذا الإنقلاب الذي رسخ اقدام البعثيين في السلطة على حساب جميع منافسيهم كل من أحمد حسن البكر، صالح مهدي عماش ، و حردان التكريتي وأصبح صدام – الرجل الدموي) في الظل وهو في سن ال (٣١) نائبا لأحمد حسن البكر رئيس مجلس قيادة الثورة ونائبا لرئيس الجمهورية سنة ١٩٧٣م، وفي عام ١٩٧٩ (١٢) تموز) وفي عملية دموية داخل حزب البعث تسلم صدام الحكم بعد مجزرة قاعة الخلد الشهيرة.

حارب صدام حسين منذ اليوم الأول من توليه السلطة الدين ورجالاته؛ لأنه كان يرى أن الشعب العراقي من أكثر شعوب المنطقة اطلاعا على الأفكار المستحدثة التي طالما تفاعل معها بالنقد والتصويب الذي جعله من الشعوب التي يصعب على افراده تبني فكرة بعينها؛ ويعود ذلك إلى جملة أسباب لعل أهمها سعة اطلاعه وعمقه الثقافي وحضارته الضارية في

القدم التي دعمت شخصية الفرد العراقي وزادت من قوتها وصلابتها؛ لذلك. كان من الصعب على أية جهة حزبية كانت أم غير حزبية أن تفتح مجتمعا كاملا بأفكارها وأن تلزمه بتطبيقاتها حتى لو كان قسرا، فما كان منه إلا أن حارب عقائد الناس من الصميم بل وضربها بالصميم وطرح بدلها أفكارا حزبية فاشية معلنا أن حزبه يرعى الحريات ويصون شرف المجتمع العراقي وكرامته في الوقت الذي يقمع ويعتقل ويعذب قادة الرأي في المجتمع الذين كانوا بمثابة مشاعل للمعرفة والعلم، فقام بكل ما من شأنه القضاء على العلم والعلماء، خذ من ذلك إغلاق الصحف والمجلات ووسائل الاعلام الإسلامية ومنع دخول الصادر منها في الخارج. وإحتكار وسائل التربية والتعليم كلها والسيطرة على برامج المدارس والجامعات العراقية قام أخيرا وبعد أحداث ١٩٩١ بإغلاق كلية الفقه العريقة، بعد ان اتهم أساتذتها وطلبتها بإثارة الشغب من داخل الكلية، بل اتهم الكلية بأنها أصبحت مقرا للثوار، وهو ادعاء عار عن الصحة؛ لأنه وبعد أحداث ١٩٩١م أغلقت المدارس والجامعات جميعا وهرب الناس، فمتى أصبحت مقرا للثوار ؟؟!!، الحد من انتشار الكتب الإسلامية ومحاربتها؛ وذلك بمنع طبعها واستيرادها وتوزيعها وتداولها، إغلاق جميع المؤسسات الإسلامية للتربية والتعليم، كالمدارس والثانويات والكليات والجمعيات الخيرية وغيرها.

منع بث الشعائر الإسلامية وصلاة الجمعة والمراسيم الدينية من الإذاعة والتلفزيون، منع إقامة كثير من الشعائر الدينية، ربط أئمة المساجد والخطباء بأجهزة السلطة بفرض رواتب شهرية عليهم، وتحديد الموضوعات التي يتحدثون فيها، وإعدادها من قبل دوائر الأمن العاملة تحت اسم وزارة الأوقاف، وحظر المحاضرات الدينية، فطارد وحارب واعتقل وسحل وأعدم رجال المنابر والخطباء والمؤلفين والمفكرين والشعراء، فهجر الكثير منهم كالشيخ احمد الوائلي ومحمد باقر المقدسي وغيرهما.

جرى مفعول النقاط الأربع الأخيرة ٥-٦-٧- لعلم النظام البعثي المقبور بأن الشعب العراقي شعب محب للعلم والمعرفة، بل هو كذلك يحب ان يطبق ما يسمعه بحذافيره او بعضا منه، هذه الجنية أقلقت أزلام النظام فقرروا التضييق على كل ما هو مفيد يزرع الوعى فى نفوس الشباب، حتى أنهم في أحيان كثيرة قد وضعوا مواصفات الرجل الدين الذي يلقي المحاضرة – ولو ان

الكل رفضها وهي:

1-أن يكون انتماؤه وولاؤه للحزب والثورة

2-لا يخوض بما يثير الفضول وحب الاستطلاع لدى الشباب أو يثير علامات استفهام لديهم قد تجر إلى ما لا يحمد عقباه.

3-الالتزام بوقت محدد لإلقاء المحاضرة مع حضور رجال الأمن البعثي وقت المجلس.

٤ -إن لم يلتزم الخطيب بما هو أعلاه عرض نفسه للاعتقال والمساءلة التي قد تؤدي بالبعض إلى الإقامة الجبرية او السجن، ثم الإعدام أو الإغتيال.

نتيجة لهذا انكمش عدد المحاضرات الدينية، بل انعدمت في بعض المناطق، وهذا السلوك لم يكن مع الطائفة الشيعية فحسب بل حتى في المناطق السنية والكردية لكنها مورست على نطاق واسع في المناطق الشيعية بوصفها الطائفة التي عانت من ويلات البعث وعنجهياته أكثر من غيرها.

ان الإجراءات السابقة التي قام بها النظام السابق كان الهدف منها القضاء على روح الدين بما يجعله اداة لتنفيذ افكاره وسياساته من خلال بث الروح الطائفية التي سلكها ازلام النظام، فقد امتازت السلطة السابقة بالطائفية فكانت لديهم نزعة الكراهية والبغض لبعض طوائف المسلمين.

العامل السياسي: فإن أزلام النظام كانوا يعلمون علم اليقين أن الشعائر الدينية سوف تكون فعالة في استنهاض حماسة الجماهير الحاشدة.

إن هذه الحماسة عامل محوري كان يتوجب قتله في نفوس الشباب العراقي وهي من جهة ثانية توطد العلاقة الروحية بين القواعد الجماهيرية ومرجعياتها الدينية.

ان النظام البعثي رأى ان تلك الشعائر شكل من اشكال التهديد السياسي لوجوده؛ بوصفها وسيلة من الوسائل التي يمكن بها كسب الولاء السياسي، لا مجرد الولاء الديني.

محاربة الحجاب الإسلامي في المدرسة والجامعة والشارع ومعظم مرافق الدولة، وتشجيع السفور والخلاعة والابتذال ودعم عوامل نشرها وهذا تدخل سافر بالحرية الشخصية.

١٠ -زيادة الطاقة الإنتاجية لمعامل المشروبات الكحولية، ومضاعفة استيراد هذه المواد من الخارج، والتشجيع على فتح حانات الخمور والبارات والملاهي وأماكن الرذيلة والمجون

11 –إنشاء مراكز الشباب والاتحادات ومنظمات (الطلائع) و (الفتوة) المختلطة، وجعلها بؤرا لانتزاع الدين والعقيدة من الاحداث والشباب من الجنسين وسلب كل ما لديهم من التزامات خلقية وعرقية.

١٢ – التركيز الكامل في القرى والأرياف والعشائر في محاولة مدروسة لتحويلها إلى مجتمع منحرف لا يؤمن بأبسط المبادئ والالتزامات الدينية والعرفية، بوساطة افسادها وإشاعة مختلف الممارسات اللا أخلاقية فيها، وما يحصل اليوم في أريافنا العراقية لهو دليل على نجاح خطته المقيتة، فقد أنت خطئه اكلها الآن.

١٣ –الضغط على كل من يتمسك بالممارسات العبادية والدينية واتهامه بمختلف الاتهامات كالرجعية والتخلف والتحجر، والاستهزاء به وتشويه سمعته والتشهير به.

١٤ – إصدار قوانين (مدنية) منافية للشريعة الإسلامية في المجال الاجتماعي، كقانون الأحوال الشخصية، ومسائل الإرث والزواج وغيرها، مما يضطر الجمهور الى ترك الالتزام بقوانين الشريعة

١٥ – حظر طباعة الكتب والمؤلفات الدينية، وكنهجه السابق مع كل ما يخص التربية والتعليم قام بحظر طباعة هذه الكتب حقداً منه على العلم والعلماء والدين معاً، فهو يحاول دائماً إشاعة الجهل والتجهيل خوفاً من التعلم والتعليم ظناً منه أن العلم سوف يبعث على إثارة الوضع ضده

**الواجب اليومي والاسبوعي**

**النشاط الاول:** كيف ساهمت هذه الجرائم في إضعاف النسيج الاجتماعي العراقي؟

**النشاط الثاني:** أكتب مقالعن تأثير جرائم حزب البعث على الذاكرة الوطنية العراق

**المحاضرة السابعة**

الفرع الثاني: جرائم قتل العلماء والشباب المتدين وحظر الأحزاب الدينية

منذ ان إستولى حزب البعث على السلطة عبا إمكاناته لضرب الحركة الإسلامية في العراق، هذه الحركة التي تعد على المستوى التاريخي حالة متجذرة في تركيبة المجتمع العراقي؛ فقد

تميز هذ البلد منذ القدم بأنه مادة التفاعلات التغييرية، وما تمخض عنها من ثورات وانتفاضات إسلامية تصحيحية.

وقد كانت ومازالت الحركة الإسلامية المعاصرة امتداداً واقعياً وطبيعياً للحركة الإسلامية العتيدة التي صنعها عظماء الأمة الماضين بدمائهم ودموعهم وعرفهم ومداد علمائهم.

وقد عرفت الحركة الإسلامية بأنها (مجموعة الفعاليات التي تشكل المستويات القيادية والطليعية والجماهيرية في إطار حركة العمل على تطبيق الشريعة الإسلامية، بما في ذلك المرجعية الدينية والتنظيمات والمؤسسات الإسلامية ) وهذه الحركة ولله الحمد يمتد عمقها التاريخي والفكري وحجمها وتأثيرها في الداخل العراقي والمحيط الإسلامي إلى أعمق أعماق تاريخنا الإسلامي العنيد، ففي العراق يمتد وجودها من العام ١٩١٧م عندما دخل الجيش البريطاني العراق فواجه مقاومة قادها علماء دين أمثال السيد محمد سعيد الحبوبي (قائد معارك الشعيبة) وآية الله السيد مهدي الحيدري وما تزال متباينة إلى يومنا هذا.

أما حزب البعث فإنه ومنذ توليه السلطة فقد أخذ على عاتقه محاربة هذه الحركة مستفيداً من الدراسات التي قام بها البريطانيون إبان احتلالهم العراق، فقد ذكرت إحدى المصادر المطلعة أن (جورج ريمنغتون) سلم صدام حسين) تقريراً مفصلاً – يمثل عصارة خبرة البريطانيين في العراق – يضم معلومات دقيقة عن حركة المجتمع العراقي، وكانت النقطة الجوهرية في ان الخط الإسلامي من أخطر ما يواجه الحكم. واقتنع ناظم كزار مدير الأمن العام بشكل كامل بتقرير (ريمنغتون) في حين لم يكن (صدام) يفكر في ان الخطر مازال يكمن في الحركة الإسلامية، ولكن تطورات عام ١٩٧١م أثبتت الصدام حسين بأن الحركة الإسلامية تهدد كيان النظام بالفعل، فأمر بوضع مخطط عملي لإبادتها بالكامل، فقام صدام وأزلامه بالمهمة على أحسن وجه، فقضى على رموزها منذ العام ١٩٧١ والى عام ٢٠٠٣م عام سقوطه، فأول دعامة حاول ضربها المرجعية الدينية ثم توسعت نشاطاته لتشمل بقية المرافق.

أولا: المرجعية الدينية والحوزة العلمية

وكرد فعل لنصيحة (جورج ريمنغتون قام النظام بحصار المرجعية الدينية الشيعية والسنية على حد سواء، لكن مضايقاته للمرجعية الشيعية كانت أقسى وأمر، فضيق على رجالات الدين

والحوزة العلمية بالذات إلى أبعد الدرجات من جملة مضايقات النظام السابق مصادرة الأموال المرصودة لجامعة الكوفة الخيرية الأهلية) –قيد الانشاء حينذاك في بدايات العقد السابع من القرن الماضي – والتي تبلغ ( ٤,٥٣٠,٠٠٠) مليون دينار وسحب إجازتها، وقد تم ذلك تحت ستار القانون الذي أصدرته الحكومة بتأميم جميع المدارس الإسلامية. وهذه الجامعة لو قدر لها ان تتم لجعلت من العراق عاصمة الثقافة الإسلامية في ذلك الوقت.

إضافة إلى إجراءات أخرى اتخذها الحزب في هذا المضمار منها، تقرر إختيار رفاق حزبيين لديهم الرغبة في ان يكونوا رجال دين وضمن مواصفات تؤهلهم لأداء هذه المهمة يشكل مؤثر في نفوس المواطنين وبعد هو الواجب الحزبي المسؤول عنه أمام الحزب أصدر ديوان الرئاسة توجيهات الى وزارة الأوقاف والشؤون الدينية ووزارة التربية ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي منها أن اللغة العربية هي التي يقرأ بها القرآن الكريم، وعليه يجب أن يتعلم طلبة الدراسات الدينية اللغة العربية أولا وقبل الشروع بالدراسة الدينية؛ لذلك يجب ان تكون السنة الأولى سنة تحضيرية لتعلم اللغة ومنع جميع مدرسي العلوم الدينية من التحدث باللغة سوى العربية وإبلاغ طلبة العلوم الدينية العرب والأجانب بعدم مخالفة القوانين المرعية في البلاد وعدم المشاركة في الممارسات الخاطئة التي يعمل حزبنا القائد على تمكين أبناء الشعب من تجاوزها كل هذه الإجراءات كان الهدف منها القضاء على الحوزة العلمية المباركة.

قد يكون العراق البلد الوحيد الذي يتمتع بتنوع الأديان والمذاهب والقوميات، وهذا التنوع لا نكاد نجد له نظيراً في الكثير من البلدان، فالذي حل بالشيعة من قبل النظام – وان كان أكثر من غيره حل بغيرهم من الطوائف الأخرى، فقتل السني والكردي والأيزيدي والمسيحي على حد سواء، كون ان صدام حسين ليس اول طاغية في التاريخ لكنه الأكثر بشاعة ممن عرفه تاريخ الشعوب، ليس في منطقة الشرق الأوسط فحسب بل نزعم انه كذلك على مستوى العالم) ، فقام بإعدام لله من علماء الإخوان السنة ومنهم الشيخ عبد العزيز السيرة البدري: أحاول ان انقل لكم طريقة إعدامه التي حصلت بعد مشادة كلامية بينه وبين صدام حسين في ساعة متأخرة في احدى ليالي الصيف من العام ١٩٦٩.

وبعد محاورة وجدال جرى بين (صدام) و (الشيخ عبد العزيز البدري وجه رأس النظام اخاه

(برزان) بقتل الشيخ عبد العزيز البدري فوراً.

كما قام يقتل الشيخ عبد الرؤوف البدري في العام نفسه. وقتل الكثير من العلماء الأكراد من رجالات الدين وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على دموية النظام البعثي.

هذا بشأن رجال الدين، أما الشباب المتدين أو المقيم لشعائر الإمام الحسين (عليه السلام)، فانه واجه مصيرا أسود كما واجهه رجال الدين، ففي انتفاضة صفر في العام ١٣٩٧هـ ، ١٩٧٧ م وجدنا رجالاً وقفوا بوجه رجالات البعث عُدت انتفاضتهم إحدى فصول ثورة الإمام الحسين (عليه السلام) وامتداداً لثورته المباركة وهي كغيرها من الثورات والانتفاضات يتوقف الحكم عليها بالنجاح أو الفشل على ما تتركه من آثار في المجتمع الذي انفجرت فيه وفي جهاز النظام الحاكم، قام بها رجال أشاوس، فهي ورغم أنها لم تجنح العراق كله إلا أنها كانت صغيرة في حجمها كبيرة في محتواها ومدلولاتها السياسية والتغييرية، فكانت منعطفاً للتاريخ بل صارت مبدأ الصفحة جديدة في التاريخ، أبل إشعاراً بميلاد جديد في التاريخ او ميلاد فعلي في التاريخ، نعم لقد كانت انتفاضة صفر الإسلامية نموذجاً آخر من صراع الحق مع الباطل، هذا الصراع المرير الذي ابتدأ من هابيل وقابيل إلى ما شاء الله، فتجسد هذه المرة في أنصار الإمام الحسين عليه السلام "من جانب وصبية البعث الجهلة من جانب آخر) ، هذه الانتفاضة لم تفشل أبداً لأنها خرجت بنتائج جمة كان منها.

رفعت القناع الإسلامي عن وجه النظام الذي كان مستتراً به، وحطمت الإطار الديني المزيف الذي أظر به حكمه وأظهرته على حقيقته للأمة، عدواً لدوداً للإسلام والمسلمين كان لها أثر واضح على المجتمع الديني، فقد كانت منيها للجماهير وعاملاً على إيقاظها وتوعيتها، إذ لوحظ إقبال منقطع النظير على الإسلام ومشاركة فعالة في تعظيم شعائره كشفت عن القدرات والقابليات الكبيرة والمعنويات العالية التي تملكها الأمة وإمكانية منازلة الطغاة وتركيعهم باستخدام سلاح الإيمان فقط، وان جند الأعداء كل إمكانياتهم البشرية والمادية والعسكرية. كانت بداية لسلسلة انتفاضات شهدتها مدن العراق.

1- ولدت هذه الانتفاضة حالة من الاستياء والتذمر في القوات المسلحة، فقد تعاطف بعض إفرادها مع المتظاهرين.

2-اضطر النظام الى رفع يده _ بعض الشيء – عن الجماهير والتباطؤ في محاربة الشعائر الحسينية وان لم يطل ذلك كثيرا.

3-آمنت الجماهير بمبدأ ( ضرورة حمل السلاح وانه الأسلوب الأفضل لإسقاط الطواغيت).

4-هذه الإنتفاضة كانت السبب في تمزيق أوصال حزب البعث الحاكم، فقد حدثت مشاجرات في اجتماعات حزبية طرد على إثرها أعضاء من الحزب.

5-كشفت عن ضعف النظام وتهوره عندما أقدم على اعتقال الآلاف من الشباب والشيوخ والنساء والأطفال

عراقيين وغير عراقيين بطريقة هستيرية كافتحام البيوت بتسلقها من الخارج او محاصرة الشوارع واعتقال كل من فيها راح ضحية . الانتفاضة والانتفاضات التالية لها .

**الواجب اليومي والاسبوعي**

**النشاط الاول:** ما أهمية توثيق جرائم حزب البعث للأجيال اللاحقة؟

**النشاط الثاني:** اذكر مثالين على انتهاكات حقوق الإنسان في عهد حزب البعث

**المحاضرة الثامنة**

**الميدان النفسي**

إن مجيء نظام الحكم السابق إلى السلطة في العراق كان ضمن خطة مدروسة ومقررة منذ بدايات القرن الماضي والخطة بدأت على شكل مراحل تكمل أحداها الآخر ابتداءً من إسقاط النظام الملكي في العراق الذي كانت تؤيده بريطانيا. اذ ظهرت قوى استعمارية جديدة في العالم بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، وبدأت هذه القوى الاستعمارية الجديدة بإزاحة الاستعمار البريطاني من المنطقة وكل رموزه وجاءت بالنظام الجمهوري الى العراق. ولم تعلن هذه القوى الاستعمارية الجديدة عن نفسها بشكل سافر وصريح وبقيت مستترة واكتفت بتزويد العراق من دول العالم الثالث بالمساعدات مثل الحنطة والارز والحليب مجانا لتحسين صورتها كقوى محبة

للشعوب الساعية للتحرر من الاحتلال الانكليزي.

الآليات النفسية والاجتماعية التي استعملتها: افتعل نظام الحكم السابق جملة من الظواهر والآليات عند تسلمه للسلطة عام ١٩٦٨ بهدف إحداث تطورات عميقة في علم الاجتماع الإنساني العراقي، وبنية المجتمع العراقي للتمهيد إلى مرحلة الاحتلال العسكري للعراق لاحقاً من قبل القوى الاستعمارية الجديدة. ومن أبرز الظواهر والآليات التي أفتعلها النظام البعثي.

1- آلية احتكار المواد الغذائية احتكار المواد الغذائية من السوق بمجرد وصول النظام السابق للسلطة وبدا اختفاء مواد غذائية أساسية من السوق بشكل مفاجئ مثل الحنطة الحبوب، والبيض، والدجاج، والبطاطا وغيرها.

2- آلية الرعب والتخويف : يستخدم النظام البعلي عدة وسائل النشر الرعب والتخويف منها:

أ-كتابة التقارير الكيدية من وكلاء الامن والبعثيين لتصفية الكفاءات

ب- اعتقال الأبرياء واعدامهم ومنها اعدام في الساحات العامة

ج-زج العصابات في المجتمع

د- افتعال ظواهر اجتماعية مرعبة مثل أبو طير، والكف الأسود

هـ- تجديد الفتوات (الاشقياء) للعمل ضد الأجهزة القمعية

3-آلية الافقار والتجويع: اتخذ نظام البعث عدة وسائل لتجويع الشعب

أ-مصادرة اموال التجار مثال : مصادرة اموال (٥٠) شخص من رجال اعمال في بغداد والبصرة

ب- تخفيض رواتب شريحة الموظفين عدا الذين ينتمون للنظام البعثي واجهزته القمعية

ج- افتعال شركة وهمية تقوم بأخذ أموال المواطنين بحجة الاستثمار ثم الهروب برؤوس الأموال خارج العراق

د- اضعاف القدرة النقدية للدينار العراقي نتيجة الدخول في حروب عبثية وفرض الحصار الاقتصادي نتيجة احتلال دولة الكويت.

4-آلية الضغط والعقاب النفسي: تنوعت أساليب الضغط والعقاب النفسي:

أ -ما كان يجري في السجون والمعتقلات

ب- اعتقال الوالدين أو إحداهما ارغاما لمن يعارض النظام

ج- تعريض الممتلكات الشخصية كالبيوت والسلع التجارية إلى ظاهرة (الفرهود) قهراً لاصحابها الذين لا يوالون النظام

5-آلية جريمة التطهير العرقي والمذهبي قام النظام البعثي بعملية تطهير عرقي ومذهبي وقومي) ومن أهم امثلتها ما جرى على الكرد الفيليين من تهجير وملاحقتهم واعتقالهم وإعدام الرجال والنساء والاطفال والشيوخ على حد سواء وايضا ما جرى على المكون التركماني والمكون الشبكي الذي استهدفهم النظام بالاغتيال والسجن والاعدام.

6-آلية الافقار العلمي والثقافي: قام النظام البعثي بأكبر عملية تفريغ والفقار علمي وثقافي في التاريخ تمثلت بقتل وتهجير طلبه الحوزة العلمية وعلمائها.

النشاط اليومي:

النشاط الاسبوعي:

**<u>المحاضرة التاسعة</u>**

**آثار الجرائم النفسية**

1-تدمير الهوية الدينية والقيم الأخلاقية في المجتمع العراقي

2-زرع بذور الفساد في المجتمع العراقي

3-اضعاف الإنتماء الوطني لدى الكثير من أبناء الشعب العراقي

4-زرع احاسيس الضعف والعجز في شخصية المواطن العراقي

5_تفتيت الأواصر والروابط الاجتماعية الذي كانت تشد النسيج الاجتماعي العراقي

**موقف النظام البعثي من الدين ؟**

1-محاربة علماء الدين السنة المعارضين للنظام واعدامهم.

2-تدمير دور العبادة كالمساجد والحسينيات والكنائس مثل كنيسة مار يوسف

3-تسفير المئات من طلبة الحوزة العلمية المغتربين من الهند والصين وباكستان وافغانستان وإيران وتركيا

٤٠ حرق المكتبات الدينية العامة وهدم ابنيتها في النجف الاشرف وكربلاء

4- مصادرة المكتبات الخاصة وسرقة المخطوطات الدينية النادرة

5-العمل على تسقيط علماء الدين وطلبة العلوم الدينية من خلال بث الشائعات

6-منع اصدار الصحف والمجلات ووسائل الإعلام الاسلامية في للداخل ومنع دخولها من الخارج

7-منع وحظر تشكيل المواكب الحسينية.

8-منع زيارة الامام الحسين (عليه السلام) مشياً.

**ماهي القرارات السياسية والاجتماعية التي تنص بعقوبة الاعدام ضد البعثي ؟**

1 -حرم العمل السياسي للعسكريين في القوات المسلحة ومن يخالف ذلك يعاقب بعقوبة الاعدام ما عدا النشاط السياسي.

2-ينص قانون عقوبة الاعدام لكل من ينتمي الى حزب البعث وكان في السابق منتظماً إلى تنظيم حزبي او سياسي سابق واخفى تلك العلاقة.

3 -ينص قانون عقوبة الاعدام لكل من عمل مع حزب البعث لمدة ثم ترك الحزب وعمل مع حزب آخر.

4-ينص قانون عقوبة الاعدام على الهارب من الخدمة العسكرية يتم اعدامه رمياً بالرصاص.

5-ينص قانون عقوبة الاعدام على اعدام العسكري في حال تغيبه عن وحدته العسكرية خمسة أيام من دون عذر مشروع.

**<u>الواجب اليومي والاسبوعي</u>**

**النشاط الاول:** ما دور الأجهزة الأمنية في تنفيذ سياسات النظام البعثي؟

**النشاط الثاني:** ما المقصود بجريمة الإبادة الجماعية؟ وهل تنطبق على بعض ممارسات النظام البعثي؟

**<u>المحاضرة العاشرة</u>**

**الجرائم البيئية للنظام البعثي في العراق**

تعد المشكلات البيئية التي واجهت العراق بسبب النظام البائد وسياسته القمعية على العراق من الأسباب التي ادت الى ارتفاع معدلات التلوث وما صاحبه من اختلال كبير في التوازن البيئي بعد أن كان العراق يسمى في ماضيه أرض السواد) لشدة خصوبته، إذ يتدفق را فداه بلا انتهاء، ليحوله إلى جنة خضراء بانت أرض الرافدين اليوم تعاني من اتساع رقعة المناطق الصحراوية فضلاً عن العديد من مسببات التلوث الأخرى مثل مصانع الأسلحة العراقية السابقة في زمن النظام السابق ومواقع وكالة الطاقة الذرية واستخدام مختلف أنواع الأسلحة والذخائر في الحروب وتتزايد حالات تلوث الهواء وتردي نوعيته بشكل لافت للانتباه اذ يعاني العراق من أربع كوارث كبرى تجعل البيئة العراقية واحدة من أكثر بيئات العالم خطورة وخرابا وأذى للإنسان والمتمثلة ب:

1-التلوث الحربي والاشعاعي وانفجار الالغام

2-تدمير المدن والقرى سياسة الأرض المحروقة

3-تجفيف الاهوار

4-تجريف البساتين النخيل والأشجار والمزروعات

التلوث الحربي والاشعاعي وانفجار الألغام

استخدمت الأسلحة المحرمة في مناطق مختلفة من العراق من قبل النظام البعثي من بينها البصرة في الجنوب ومدينة (حلبجة) في الشمال وتعدان من أكثر المدن التي تعرضت للهجوم بالأسلحة المدمرة. لقد ترك الهجوم الكيمياوي على حلبجة آثاراً كبيرة شملت:

1-تلوث التربة والمياه الجوفية

2-تلوث الهواء والمياه السطحية

3-تضرر القطاع الزراعي

4-تضرر قطاع السياحة

5-التأثيرات الصحية والنفسية

6-التشوهات الخلقية والولادية

**سياسة الأرض المحروقة**

تعد سياسة الأرض المحروقة احدى الطرائق والوسائل البشعة التي تم اتباعها لتدمير بيئة العراق وهي في الأساس مصطلح عسكري أو سياسة عسكرية تقوم على اهداف كل ما يمكن أن يستفيد منه العدو في عملياته العسكرية مثل عمليات التوغل والحصار والإبلاغ ومن الشواهد على سياسة الأرض المحروقة:

1-قصف المدن والقرى: قام نظام البعثي بقصف مدن الوسط والجنوب ابان الانتفاضة الشعبية المباركة بعدما سمحت الولايات المتحدة الأمريكية لقوات نظام البعثي باستخدام الاصلاحات العسكرية إذا استخدمت ارض ارض صواريخ ودبابات ومدفعية ثقيلة وطائرات قصف المدن والقرى.

2-معركة نهر جاسم: تم عمل حاجز صناعي هو عبارة عن بحيرة اصطناعية سميت ب (بحيرة الأسماك ) وقد تم جلب الماء لهذه البحيرة من شط العرب عن طريق قناة مائية. بين نهر جاسم وتم كهربة مياه البحيرة ة وحفر خنادق وملتجئ وحقول الألغام والاسلاك. حول النهر وإعداد المدفعية والدبابات في الخطوط الخلفية وتركت تلك المعركة مخلفات واثار بيئية كبيرة اذا تلوث النهر بمخلفات الحرب من متفجرات والغام ورفاة الموتى واختلط ماء النهر بدماء الضحايا ومخلفات البترول.

3-حرق ابار النفط: من بين الأضرار البيئية بسبب سياسات النظام البيئي الناجم عن قصف ابار النفط وحرقها مما تسبب في سقوط أمطار حامضية أثرت على الأراضي الزراعية والغابات نتيجة السموم التي كانت تحملها انبعاثات الصاعدة من حرق تلك الآبار الذي ترك أثرا كبيرا فى كيمياء التربة، واثبتت العديد من الدراسات أن حرق ابار النفط له تأثير كبير على الكائنات الحية والتربة والمياه ويسبب اضراراً بيئية.

4-تجفيف الاهوار الاهوار نظام بيئي متكامل مكون من مسطحات مائية وبأعماق مختلفة تصل في بعض الأحيان إلى عمق أربعة امتار تقع في الجزء الجنوبي من العراق في المنطقة الواقعة ما بين مدينة العمارة شمالا والبصرة جنوبا والناصرية غربا وتنقسم إلى ثلاثة اقسام رئيسية:

أ-هور الحويزة

ب-هور الحمار

ت-الأهوار المركزية

وتتغير مساحتها من سنة إلى أخرى ومن موسم الى آخر تبعا لكمية المياه الواصلة من مياه دجلة والفرات وبعض الأنهار المتفرعة.

**الآثار الناجمة عن تجفيف الاهوار**

1-تحطيم نظام حياة بيكي استمر أكثر من (5000) سنة.

2-تقليص مساحة الاهوار التي كانت تمتد من ( 15000 20000) كم إلى أقل من (2000) كم 2 وتدمير الأهوار المركزية بنسبة 97.%

3-تحويل الاهوار الى ارض جرداء وانخفاض مجموع السكان من (400000) مواطن إلى3 نحو (85000) مواطن

4-نزوح سكان الاهوار إلى المدن.

5-انخفاض أنواع كثيرة من الحيوانات والاسماك والطيور النادرة.

6-وقوع اضرار اقتصادية كبيرة أدت إلى تدني مستوى المعيشي للمجتمع.

**تجريف البساتين والنخيل والأشجار والمزروعات**

كان العراق يحظى بنعمة وفرة النخيل حتى وصلت الإحصائية الى اكثر من 35 مليون نخلة نهاية سبعينات القرن الماضي تغطي مساحات واسعة من البلاد وخاصة في البصرة وكربلاء المقدسة والنجف الاشرف ومناطق أخرى واسعة من محافظات الفرات الأوسط وجنوب العراق، وقد أسهمت حروب نظام البعث في اتلاف اكبر غابات النخيل في العالم الممتدة على طول شط العرب وتحولت الى النخيل الى جذوع محروقة نتيجة القذائف والهاونات.

**الآثار والاضرار البيئية التي خلفتها ظاهرة تجريف بساتين النخيل والأشجار والمزروعات مايأتي:**

1-زيادة مخاطر العواصف الترابية نتيجة تعرية التربة وانعدام الحزام الأخضر وتأثيرها على المناطق الزراعية.

2-التأثير في التنوع البيولوجي واختفاء أنواع مختلفة من الكائنات الحية التي تعد الأشجار موطنها الأصلي.

3- ارتفاع درجات الحرارة وزيادة ظاهرة الاحتباس الحراري.

4-تغير الواقع الفسيولوجي والبيئي للمنطقة.

**النشاط اليومي:** تحدث عن انتهاكات حرية الرأي والتعبير في ظل حكم حزب البعث.

**النشاط الاسبوعي:** اكتب تقرير عن دور المجتمع الدولي في توثيق الجرائم والانتهاكات الجسيمة.

## المحاضرة الحادية عشرة

### المقابر الجماعية

تعد المقابر المجموعة احد ابرز وجوه جرائم الإبادة المجموعة التي ارتكبتها النظام البعثي ضد ابناء العراق من الشيعة والكرد والتركمان مع جرائم أخرى، وقد عمل البعثيون على اخفاء جرائمهم على المجتمع الدولي عبر اخفاء الضحايا في المقابر الجماعية التي تم الكشف عنها بعد سقوط نظام البعث في عام 2003 بطريقة عشوائية من قبل ذوي الضحايا. وقد بلغ عدد المقابر الجماعية ٣٤٦ مقبرة في عموم العراق من غير تلك التي لم تكتشف بعد، بحسب وزارة شؤون الشهداء في حكومة إقليم كردستان والإحصائية تبين المقابر المكتشفة في المدة من ٢٠٠٣ ولغاية ٢٠١٠، تعود للمدة من عام ١٩٨٠ لغاية 2003 ، وتركزت في المناطق الشمالية والغربية من العراق، وتحديداً محافظات نينوى وكركوك وصلاح الدين والأنبار وديالى وفي بابل) وتشير تقديرات مكتب مفوضية حقوق الإنسان السامية في الأمم المتحدة إلى أن أعداد المدفونين في تلك المقابر الجماعية يتراوح من (٦٠٠٠) إلى ( ١٢٠٠٠ ) إنسان، بينهم نساء وأطفال وكبار سن وذوو إعاقة، فضلا عن عناصر أخرى، ويذكر أن السلطات العراقية اكتشفت مقبرة جماعية تحتوي على أكثر من ( ٣٠٠٠) جنة بالقرب من منطقة المحاويل (٦٠)

كلم جنوب بغداد تعود الى النظام البائد، وقد عثر على مقبرة جماعية في محافظة الانبار غربي العراق، يعتقد أن الجثث تعود إلى الحرب العراقية الإيرانية ( ١٩٨٠-١٩٨٨)

**الأحداث الممتدة من عام 1979-20003 وعلاقاتها بالمقابر المجموعة**

1-احداث الحرب العراقية الإيرانية 1980 - 1988 التي حدثت بين نظام البعث وإيران واستمرت لثمان سنوات فكانت اطول نزاع عسكري في القرن العشرين.

2-أحداث عام 1983 اذ تعرض الكرد البرزانيون في ذلك العام لحملة إبادة جماعية فرضتها عليهم السلطة البعثية ولم تبق لهم منطقة يسكنون فيها إلا وطالتها سياسة الدمار والخراب بهدف اقتلاعهم من جذورهم.

3-أحداث عام 1987-1988 حدثت في تلك المرحلة جرائم الأنفال التي أخذت اسمها من القرآن الكريم، واستغلت لارتكاب المذابح والجرائم من قبل نظام البعث لأبناء العراق من الأكراد، إذ نفذت السلطات أنذاك سلسلة من الجرائم المنظمة في شمال العراق استباحت ديارهم، وهدمت قراهم وانتهكت حرمتهم، وأعراضهم وقتل ما لا يقل عن مائة وثمانين ألف من العراقيين كرداً وعرباً، وأغلبيتهم المطلقة من الأكراد.

وكانت هذه الحملات من أبشع جرائم الإبادة البشرية ضد الأبرياء القاطنين في كركوك والسليمانية وأربيل ودهوك.

4-أحداث الانتفاضة الشعبانية عام ١٩٩١ والتي انتهت بصدور قرارات جائزة من سلطات البعث وقياداته بالقبض على كل من شارك في الانتفاضة، وفي مواقع المدن قامت القيادات بإعطاء الأوامر بإعدام مئات الشباب المشاركين ودفنهم في مواقع وجود تلك الوحدات من دون إجراء تحقيقات أو محاكمة ومن دون أن يعترف العديد من الشباب بالاتهامات الموجهة لهم، وكانت أعداد الشباب تتكدس بشكل كبير في أماكن سيطرة الوحدات العسكرية.

**التصنيف الزمني لمقابر الإبادة الجماعية في العراق لمدة ١٩٦٣م - ٢٠٠٣**

تقسم هذه المقابر الى صنفين وهي المقابر التي حصلت عام 1963 في عهد الرئيس عبد السلام عارف والمقابر التي خلفها الرئيس العراقي الدكتاتوري صدام حسين في المدة من 1979-2003، وتقسم أربعة أصناف وهي مقابر إيرانيين، ومقابر إبادة الكرد البرزانيين،

ومقابر ضحايا حملة الأنفال، ومقابر ضحايا الانتفاضة الشعبية.

أولاً : مقابر الإبادة الجماعية التي تعود لأحداث عام ١٩٦٣

1-مقبرة خلكان تقع في السليمانية وتم اكتشافها بتاريخ ٥/٦/٢٠١٣ في قمم أحد جبال منطقة خلكان نتيجة الحرب بين الكرد وقوات الجيش العراقي.

2-مقبرة الباوية ضمن مساعي وزارة حقوق الإنسان لتحديد مواقع المقابر الجماعية تم التوصل إلى معلومة حول وجود قبر عبد الكريم قاسم ورفاقه في مقبرة تقع في منطقة الباوية بالقرب من الطريق الفرعي المؤدي للطريق الرئيس الرابط بين منطقتي المشتل والمعامل.

**النشاط اليومي:** ناقش قضية المقابر الجماعية وأهميتها في كشف الجرائم وتوثيقها.

**النشاط الاسبوعي:** اكتب مقالاً من صفحتين عن سياسات التمييز والاضطهاد التي تعرضت لها بعض فئات المجتمع.

## المحاضرة الثانية عشرة

ثانياً مقابر الابادة الجماعية المرتكبة من قبل نظام البعث البائد ما بين عام 1979 إلى 2003

1-مقابر الإبادة الجماعية ذات الصلة بالحرب العراقية الإيرانية لمدة 1980_1988

أ- مقبرة بوابة الكوت في محافظة واسط والتي تعود لعسكرين إيرانيين فقدوا اثناء الحرب العراقية الإيرانية.

ب-مقبرة سدة مندلي في محافظة ديالى عشر فيها على رفات اربع جنود ايرانيين قتلوا خلال الحرب العراقية الايرانية في ثمانيات القرن العشرين الماضي

ت-مقبرة السيد ذهب في محافظة ذي قار قرب مزار السيد فى ارض احد المجمعات السكنية وقد اكتشفت اثناء عمل حفريات فى اراضي مجمع سكنى عشر فيها على ثلاث رفات تبين أنها لعسكريين عراقيين.

2-مقابر الإبادة الجماعية للأكراد البرزانيون عام 1983

بلغ عدد المقابر الجماعية التي ارتبطت بالكرد البرزانيين المكتشفة أربعة مقابر الأولى كانت في صحراء محافظة المثنى بالقرب من الحدود السعودية عام 2004 وكان عدد الرفات فيها

513 ضحية والثانية ايضا فى صحراء المثنى عام 2011 وعدد الرفاة فيها 93 ضحية والثالثة في عام 2013 بصحراء المثنى فى منطقة بصية العنايف احتوت على 91 ضحية والرابعة في صحراء المثنى بالقرب من محافظة عرعر والحدود الكويتية وعدد الرفات فيها 100 ضحية

**مقابر الإبادة الجماعية لضحايا مجزرة الانفال لمدة 1987_1988**

تشمل هذه المدة عدداً كبيراً من المقابر الجماعية التي خلفها النظام البائد اذ بلغ عددها ستين عدد الرفات المرفوعة من تلك المقابر بلغ نحو ٢٢٥٤ ضحية. مقبرة وبواقع خمسة عشر موقعاً تعود للمدة الممتدة من عام ١٩٨٧م إلى عام ١٩٨٨، ويذكر أن

وقد افتتحت جميع هذه المقابر خلال المدة الزمنية المحصورة من ٢٠٠٩ إلى عام ٢٠١٩ وهي كالآتي:

1-مقابر الإبادة الجماعية لضحايا الانتفاضة الشعبية لعام ١٩٩١ : قتل فيها مئات الآلاف من العراقيين فقد استهدف النظام البائد جميع مدن الثائرين بالقصف العشوائي واستعمال صواريخ أرض أرض والطائرات والقنابل العنقودية، فامتلئت الشوارع بجثث الضحايا ودفنت النساء والاطفال تحت ركام البيوت في الوسط والجنوب والشمال العراق أنذاك، والمقابر هنا هي فقط لمن تم القبض عليهم؛ إذ تضم تلك المدة اعداداً كبيرة من المقابر الجماعية التي ارتكبها النظام البعثي البائد، إذ بلغ عدد المقابر المكتشفة ٩٢ مقبرة في 58 موقعاً تعود العام ١٩٩١، وافتتحت جميع هذه المقابر في المدة من ٢٠٠٨ إلى عام ٢٠٢٢ ، أما المقابر التي سبقت هذه المدة أي منذ ٢٠٠٣ إلى ٢٠٠٨ لم تدرج هنا لأسباب منها :

1-أن أغلب تلك المقابر فتحت من قبل المواطنين وبطريقة عشوائية

2-البعض الآخر غمرتها مياه الأمطار والمياه الجوفية لمدة طويلة حولها إلى برك ومستنقعات كبيرة عملت على تفتيت عظام معظم الرفات مما أدى إلى صعوبة التنقيب عنها ورفعها بشكل كامل.

**النشاط اليومي:** ناقش سياسة الإعدامات الجماعية وأهدافها السياسية.

**النشاط الاسبوعي:** اكتب مقالًا عن الدروس المستفادة من دراسة جرائم حزب البعث وأثرها في تعزيز ثقافة حقوق الإنسان وسيادة القانون

**المحاضرة الثالثة عشرة**

قمع الحريات الفردية والعامة ومصادرة الحقوق

سعى النظام البائد إلى فرض نظرية الرأي الواحد والثقافة البعثية الواحدة، إذ سيطر حزب البعث على زمام الأمور واصبح يتحكم بالشعب العراقي وابنائه الذين عانوا وقاسوا من السيطرة الدموية والترهيب والتعذيب التي قضاها النظام السابق من أجل جعل زمام الأمور، عمدت أجهزة النظام القمعية على تصفية العديد من الرموز الوطنية والدينية من علماء وأدباء ومثقفين بدون ذنب وذلك لأنهم خارج فكر حزب البعث، وكان العراقيين الذين اجبروا على التوقيع (حكم أنفسهم بالإعدام بموجب المادة 200 من خلال تعهدات مكتومة ربع على البعثيون يجبرون المواطن على الاعتراف بجرم لم يرتكبه ويُرغم على التوقيع على حكم الإعدام اذ يقدر عدد بين عام 1980-1978 نحو ربع مليون مواطن ممن تعرضوا للاستجواب والاعتقال بما له مساس مباشر بالحرية الفكرية وحرية التعبير.

انتهك حزب البعث الحقوق والحريات الفردية المتمثلة بالعقوبة الشخصية، اذ نصت الفقرة من المادة /21 من الدستور العراقي المؤقت لعام 1970 على أن العقوبة شخصية الا ان هذا النص الدستوري يفقد قيمته القانونية من الناحية الفعلية نتيجة لما كان يجري في العراق، فقد اصدرت القيادة القطرية لحزب البعث قرارها المرقم م ع / 78 / 77551 بتاريخ 14/8/1981 الذي يتضمن اعتماد العديد من الضوابط والاجراءات بشأن التعامل مع ذوي المتعاقبين حزبياً وقانونياً، اذ اصبحت العقوبة بموجبه لا تشمل المتهم فحسب وانما اقاربه حتى الدرجة الرابعة، كل هذا يدل على انتهاك الحريات وحقوق الانسان.

ونصت المادة / 20 من الدستور العراقي المؤقت على ان "المتهم برئ حتى تثبت إدانته في محاكمة قانونية "وأكدت المادة نفسها على ان حق الدفاع مقدس في جميع مراحل التحقيق والمحاكمة وفق احكام القانون واشارت الى ان جلسات المحاكم علنية، كل هذا كان حبراً على ورق ولم يطبق منه شيئاً، اذ ان النص المذكور لا يتسم بأي قيمة قانونية من الناحية العملية،

اذ اكدت كافة التقارير الرسمية الصادرة عن منظمة العفو الدولية والمنظمات العالمية والاقليمية والمنظمة العربية لحقوق الانسان بأن المتهم في العراق مجرم حتى تثبت براءته.

**محاربة الكتاب والمفكرين**

من اهم الاساليب التي يمكن ان تحارب بها الشعب هو القضاء على افكارهم ومبادئهم ومحاربة آرائهم وفكرهم لانهم صدى واسع في عامة الشعب خاصة وان كانت أفكارهم ضد النظام البعثي والتخلص منه وانشاء نظام ديمقراطي حر، فمن اجل قمع الحريات لجأ النظام البائد لمنع قانون الكتب ومصادرة الكلمة ومطاردة الادباء والمفكرين، كما تم اعتقال عشرات الباعة والقراء اعتقالاً تعسفياً ومهينا دون أي سند أو حجة قانونية، فكل من يروج أو يبيع كتابا وضع في قائمة السلامة الأمنية هي قائمة غريبة لا يوجد مثلها في كل العالم فقد وضعت السلطة قوانين جائزة على دخول ومصادرة الكتب وفق مزاج ورغبة السلطة البعثية والتي وضعت مقياس واحد وهو الولاء للقائد والحزب وتحت هذه القائمة منعت الأف الكتب من الدخول إلى العراق ) فكثير من الكتاب دخلوا المعتقلات وتعرضوا لأحكام جائرة حرموا كسببها من الحرية، فقد اعتقلت المفارز الأمنية التي كانت تجوب شارع المتنبي في بغداد الكثيرين من رواد الفكر وتعرضوا إلى المطاردة والملاحقة اذ يتم سوقهم إلى المحكمة الخاصة في مديرية الأمن العامة حيث الأحكام معدة سابقاً فقد تم محاكمة العديد منهم بتهمة حيازتهم أو بيعهم كتاب مفاتيح الجنان) وهو من كتب الأدعية المشهورة عند المذهب الشيعي وكانت المحكمة تحاكمهم وفق المادة (82) من قانون العقوبات الأمنية الخاص التي تختص باعتقالهم وسجنهم لعدة سنوات.

ويمكن حصر أهم الانتهاكات التي مارسها النظام البائد صدام لقمع الحريات بما يلي:

1-تهميش دور المفكر من خلال مطاردة رواد الفكر والأدب وأصحاب العقيدة والرأي والقضاء على العديد من النخب المثقفة التي لم تساوم أو تهادن النظام

2-السيطرة على وسائل الإعلام وجعل جميع المؤسسات الإعلامية والثقافية الرسمية وغير الرسمية تحت سيطرته ويستثمرها لخدمة أهدافه السياسية وسخرت لخدمة حزب البعث وخاصة التلفزيون الأكثر شعبية والأوسع انتشاراً، فأن القائمين على تلك المؤسسة لم يتوانوا عن عرض

البرامج اليومية لبث نشاطات الرئيس الدكتاتوري أو لقطات وصور عن القتال والمعارك الدائرة ، أو أفلاماً طويلة كاستقباله اليومي لمئات الضباط أو اللقاءات مع الشعراء الذين يمدحونه ويمجدونه

3-الحصار الثقافي الذي فرضه النظام البائد على الشعب العراقي من خلال سيطرته على حركة الكتاب وتداوله بين القراء وفي أسواق الكتب والمكتبات.

4-تغيير المناهج الدراسية ولجميع المراحل من الابتدائية وحتى نهاية التعليم العالي في المرحلة الجامعية.

5 -فرض الحظر على معظم المطبوعات الأجنبية، وعلى امتلاك أطباق تلقي إرسال القنوات الفضائية (الستلايت)، ف كان أي شخص يمتلكه يقوم البعثيون باعتقاله وسجنه.

**النشاط اليومي:** تحدث عن الاعتقالات التعسفية والإخفاء القسري وأساليبهما وآثارهما.

**النشاط الاسبوعي:** كتب مقالاً عن دور العدالة الانتقالية في تحقيق الإنصاف للضحايا ومنع تكرار الانتهاكات.

## المحاضرة الرابعة عشرة

انتهاكات القوانين العراقية

صور انتهاكات حقوق الإنسان وجرائم السلطة القضائية لنظام البعث بحق الشعب العراقي تذكر بعضها:

1-انتهاك حق الحياة بالإعدام من دون محاكمات والقتل الفردي والجماعي، بالاغتيالات والدفن في المقابر الجماعية، واستعمال الأسلحة المحظورة دوليا ضد المدنيين العزل.

2-اتفاق حق الحياة للأجنة بقتل الحوامل.

3-انتهاك حقوق الأقليات من التركمان والكرد والشبك والمسيحيين.

4-انتهاك خصوصيات المواطن العراقي بزرع الوكلاء والجواسيس في المجتمعات العراقية كافة بهدف إثارة الرعب وتكميم الأفواه .

5-انتهاك حرمة البيوت والتفتيش القسري باقتحامها في أوقات متأخرة من الليل من دون مذكرة

تفتيش قضائية.

6-انتهاك حق الحرية بكافة أشكالها الدينية والسياسية والفكرية، ومنع الحريات الدينية، والإساءة إلى بعض الشعائر الدينية، ومنع تأسيس الأحزاب السياسية والانتماء لها وتجريمها، واغتيالات المعارضين والكفاءات العلمية خارج العراق، ومنع تأسيس الجمعيات والنقابات المهنية خارج إطار حزب البعث، ومنع وتقييد حرية التنقل والسفر، والحبس للبالغين من الذكور والإناث والأطفال والقاصرين

7-انتهاك حق المواطنة واسقاط الجنسية من مئات الآلاف من الكرد الفيليين والتبعية الإيرانية الذين ولدوا اجدادهم وأباهم في العراق قبل وجود النظام البعثي وتأسيسه دون سواهم من التبعية العثمانية والبريطانية الاسباب سياسية والطائفية.

8-انتهاك البيئة بحرق المزروعات، وقطع الاشجار وتجفيف الأهوار وردم الأنهار وتغيير مساراتها، وحرق الأهوار، وحرق الغابات، وتجريد الطبيعة.

9-انتهاك حق المرأة حديثة الولادة بحرمانها من رعاية طفلها الرضيع لعامين بعد الولادة بإعدامها، وانتهاك الروابط الأسرية بتطليق النساء من أزواجهن المختلفين بالجنسية والقومية أو منعهن من الالتحاق بأزواجهن.

10-تنفيذ عقوبات قاسية وغير مشروعة من قبيل تفجير المتهمين أو اذابتهم في الأسيد (التيزاب) أو إطلاق الكلاب لنهشهم أحياء، أو الذبح بالسيف وقطع الرؤوس أو الرمي من المرتفعات أو تنفيذ إعدام من قبل أبناء المسؤولين على المدانين كأهداف للرمي كما هو الحال مع مصطفى ابن عدي الذي نفذ أعمال إعدام لعدد من نزلاء سجني أبي غريب والرضوانية.

11-التعسف بالاتهام والتجريم بالتبعية لعوائل وأقارب وأصدقاء المتهمين بالانتماء إلى الأحزاب السياسية الأخرى.

12-التجنيد الإجباري في صفوف الجيش، والجيش الشعبي في المعارك، وعسكرة المجتمع بتجنيد الرجال وكثير من النساء والأطفال والقاصرين والطلاب.

13-تهديد أمن المنطقة والعالم بالحروب العبثية والتسبب بإزهاق وجرح مئات الآلاف من الأرواح البرية وتكبيد العراق خسائر مالية فادحة.

14-منع حرية التعبير عن الرأي وخاصة في القضايا السياسية، ومعاقبة من يقوم بذلك عقوبات قاسية تصل إلى السجن لسنوات، أو إلى عقوبة الإعدام، وتحريم الإعلام بكافة صورة ومنع حريته.

15-هدر المال العام وسرقة ثروات البلد بوسائل مختلفة.

16-إهمال المؤسسات التربوية والتعليمية ومؤسسات القطاع العام.

17-عدم توفير العيش الكريم للمواطن العراقي، بل فرض الحصار والعمل على إفقار الناس وتجويعهم بوسائل مختلفة كإعدام التجار، وحبس العمال والتضييق على الكسبة مصادرة أموال المواطنين وممتلكاتهم بطرق غير شرعية، وغير قانونية.

18-الحصانة غير المشروعة للبعثيين من أجل الأمن من العقاب تحت مسمى (حزب البعث(

19-التهجير القسري، والتسفير والتغيير الديموغرافي.

20-الإخفاء القسري للمواطنين.

21-تسيس السلطة القضائية وتحزيبها، وتعين القضاة البعثيين في مؤسسات القضاء بتسميات موالية مثل (القضاء البعثي)، (قضاء الحزب)، (محكمة الثورة).

**النشاط اليومي:** اشرح جريمة التهجير القسري وسياسة إسقاط الجنسية وآثارها على المواطنين.

**النشاط الاسبوعي:** اكتب تقرير عن أهمية توثيق الجرائم وحفظ الذاكرة الوطنية للأجيال القادمة.